

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

في كتابه (شفاء العليل) دراسة تحليلية

أ.د. جابر زايد السميري و أ. بشير إسماعيل حمو

كلية أصول الدين - قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ماجستير قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين

ملخص: هذا البحث هو دراسة وتحليل لبعض ترجيحات الإمام ابن القيم في مسائل القضاء والقدر التي ذكرها في كتابه: "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل". وقد قام الباحثان بعرض هذه الترجيحات والحكم عليها بالتأييد أو المعارضة حسب ما ترجح للباحثين من الأدلة، وهي ست مسائل.

Preferences of Ebn Elquyyem in his book " Patient Recovery ": study and analysis

Abstract: This study aimed to study and analysis the preferences of Ebn Elquyyem in fate issues which he mentioned in his book "patient Recovery in fate issues, wisdom and explanation".

The researchers have presented six preferences and judged them, either support or objection according to valid evidence.

مقدمة البحث:

إن الحمد لله : نحمده ، ونستعينه ونستغديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله ؛ فهو المهتد ، ومن يضلل ؛ فلن تجد له ولياً مرشداً. أما بعد،،،

لقد قدم علماء المسلمين على مر الأزمان خدمات جليلة للعلوم الإسلامية في كافة مجالاتها من خلال كتبهم وكتاباتهم الرائعة والمفيدة، ومن أولئك العلماء :عالم جليل وعلم من الأعلام ألا وهو الإمام (ابن قيم الجوزية)، الذي ملأ كتبه ومؤلفاته الآفاق ، و اشتملت على كثير من العلوم الإسلامية الهامة، وعلى رأسها:علم العقيدة، الذي أبدع فيه ابن القيم بطرحه قضايا العقيدة وما تشتمل عليه ، ومن هذه القضايا الهامة والخطيرة: قضية القضاء والقدر، التي هي ركن من أركان الإيمان، حارفيها كثير من العلماء.

ولكن ابن القيم - رحمه الله - قد أجاد في طرحه لتلك القضية ، وما يتعلق بها من المسائل في كتابه "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل" وله ترجيحات معتبرة في كثير من المسائل التي وردت في ذلك الكتاب بلغت إحدى وثلاثين مسألة،وقد اخترت في هذا

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

البحث ست مسائل منها ،علما بأن أصل هذا البحث رسالة ماجستير لطالب البحث تناولت جميع الترجيحات آنفة الذكر .

أولاً: أهمية البحث.

تتبع أهمية هذا البحث : من أهمية الكتاب، وأهمية المسائل المطروحة فيه ،وكذلك أهمية صاحبه،وما تمتع به من مكانة وقوة علمية ، وما يمثله قوله ورأيه من قوة وثقل في كل العلوم الإسلامية التي خاض فيها ، والتي أهمها علم التوحيد والعقيدة الإسلامية ، لحاجة طلاب العلم الشرعي لتيسير كتاب "شفاء العليل " ، وإيراز ترجيحات الإمام ابن القيم فيه ، يقول ابن القيم -في مقدمة الكتاب- : " ولا يحملنك شأن مؤلفه وأصحابه على أن تحرم ما فيه من الفوائد التي لعلك لا تظفر بها في كتاب ، ولعل أكثر من تعظمه ماتوا بحسرتها، ولم يصلوا إلى معرفتها"⁽¹⁾.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع.

1-أهمية كتاب " شفاء العليل "؛ لما يحتويه من مسائل هامة وضرورية وجوب أن يعرفها كل مسلم و طالب علم أن يعرفها، خاصة عندما طرحها عالم جليل مثل (ابن القيم) .

2- تعلق تلك المسائل التي رجحها ابن القيم بأهم ركن من أركان الإيمان ألا وهو القضاء والقدر.

3- حاجة الناس إلى معرفة تلك المسائل التي قلما عرفوا شيئاً عنها، وهم باستمرار يسألون عنها.

ثالثاً: الدراسات السابقة.

لم يسبق لأحد من الباحثين - حسب علمي - أن قام بدراسة تلك الترجيحات دراسة مستقلة،وبالطريقة التي جاء فيها البحث ، وإن كانت المسائل الواردة في الكتاب موجودة في كتب العقيدة والتفسير والحديث، لكنها مبعثرة هنا وهناك، ولم تجمع في كتاب كما جمعت في هذا الكتاب ولم يتناولها بحث كما تناولها هذا البحث.

رابعاً: منهج البحث.

قد اعتمدت في هذا البحث على المنهج (الاستقرائي التحليلي)،حيث سرت فيه على

المنهج التالي:-

1- ذكر المسألة التي أوردها ابن القيم والتي له فيها ترجيح معتبر و بارز.

(1) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل.الإمام محمد بن أبي بكر بن قيم

الجوزية: 54/1، مكتبة العبيكان، الرياض ، العليا ، ط 1420هـ ، 1999م ، تحقيق: عمر

بن سليمان الحفيان.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

- 2- ثم ذكر أقوال العلماء أو الفرق الواردة في تلك المسألة.
- 3- ثم ذكر سبب الخلاف في تلك المسألة إذا كان السبب واضحا .
- 4- ثم ذكر ترجيح الإمام ابن القيم في تلك المسألة ، مع ذكر الأدلة التي استند إليها .
- 5- دراسة ترجيحه والحكم عليه بالتأييد أو المعارضة، مع إيراد الأدلة في ذلك.

خامساً: الصعوبات التي واجهت الباحث عند كتابة البحث:

لقد يسر الله لي كتابة هذا البحث، ولم أجد صعوبة كبيرة فيه إلا في بعض الأمور مثل: عدم وجود كتب ومصادر أصلية لبعض الفرق الإسلامية ، وبالأخص (القدرية والجبرية) مما دفعني إلى أخذ أقوالهم من كتب الفرق مثل : الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ، والملل والنحل للشهرستاني ، والفرق بين الفرق للبغدادي، وغيرها .

سادساً: خطة البحث:

وقد اشتملت على: مقدمة ، فثلاثة مباحث ، ثم خاتمة .

المقدمة: وقد احتوت على:

أهمية الموضوع ، أسباب اختياره ، الدراسات السابقة ، منهج البحث، والصعوبات التي واجهت الباحث .

المبحث الأول

علم الله تعالى بالأشياء

وفيه مطلبان :

- المطلب الأول: علم الله تعالى بالأشياء قبل وقوعها .
- المطلب الثاني: توجيه احتجاج سيدنا آدم، ثم سيدنا موسى عليهما السلام (بالقدر) .

المبحث الثاني

مشيئة الله تعالى للأشياء

وفيه مطلبان :

- المطلب الأول: هداية الله وإضلاله للعبد .
- المطلب الثاني: المقصود بالأمر الإلهي في قوله تعالى: "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُنْرَفِيهَا" (الإسراء/ 16)

المبحث الثالث

تنزيه القضاء الإلهي عن الشر

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: بقاء الجنة والنار وفناؤهما.

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

المطلب الثاني: حكم أطفال المشركين في الآخرة.

الخاتمة:

وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

علم الله تعالى بالأشياء

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: علم الله تعالى بالأشياء قبل وقوعها.

المطلب الثاني: توجيه احتجاج سيدنا آدم ثم سيدنا موسى عليهما السلام بالقدر.

المطلب الأول: علم الله تعالى بالأشياء قبل وقوعها.

أقوال الفرق: اختلفت الفرق في ذلك الأمر على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

نفى علم الله تعالى بالجزئيات ، فقال : " بأنه لا يعلم موجوداً البتة⁽¹⁾ ، وأن الله وجود مجرد لا ماهية له ، ولا يعلم الجزئيات بأعيانها ، وكل موجود في الخارج فهو جزئي ، ولا يفعل بقدرته ، ومشيتته ، وليس له سمع ولا بصر ولا صفات⁽²⁾ " وهو قول أعداء الرسل⁽³⁾ من الفلاسفة⁽⁴⁾.

القول الثاني:

"إن الله لا يعلم أعمال العباد حتى يعملوها ، ولم يعلمها قبل ذلك ولا كتبها ، ولا قدرها ، فضلاً عن أن يكون قد شاءها ، وكونها⁽⁵⁾" . وهو قول غلاة (القدرية) الذين اتفق السلف على كفرهم⁽⁶⁾.

(1) انظر: شفاء العليل: 2 / 528.

(2) انظر: الرد على القائلين بوحدة الوجود . علي بن سلطان محمد الهروي المكي الحنفي: ص 53 ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ط1 ، 1995م ، تحقيق : علي رضا بن عبد الله علي رضا .

(3) انظر: شفاء العليل : 2 / 528 .

(4) انظر: الرد على القائلين بوحدة الوجود : ص 53 .

(5) انظر: شفاء العليل: 2 / 529 .

(6) انظر: المصدر السابق: 2 / 528.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

القول الثالث:

"إن علم الله تعالى السابق محيط بالأشياء على ما هي عليه ، ولا محو فيه ، ولا تغيير ، ولا زيادة ولا نقص ، فإنه سبحانه يعلم: ما كان ، وما يكون ، وما لا يكون ، وما لا يكون لو كان كيف كان يكون⁽¹⁾، وأن علم الله لم يزل ، وعلمه سابق في الأشياء⁽²⁾ ." .
وقد أجمع المسلمون على هذا القول⁽³⁾.

ترجيح الإمام ابن القيم .

رجح الإمام ابن القيم القول الثالث، والذي عليه إجماع المسلمين ، فأثبت ما أثبتوه من عموم علم الله سبحانه ، وإحاطته بكل العلوم ، وأنه لا تخفي عليه خافية ، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات والأرض ، بل قد أحاط بكل شيء علما ، وأحصى كل شيء عددا⁽⁴⁾ .

أدلة ترجيح الإمام ابن القيم⁽⁵⁾ .

- 1- قوله تعالى لملائكته : "إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ" (البقرة / 30) .
- 2- وقوله سبحانه : "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" (البقرة : 216) .
- 3- وقوله سبحانه لأهل الكتاب : "وَمَا أَوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا" (الإسراء : 85) .
- 4- دعاء النبي (صلى الله عليه وسلم) ربه بقوله: " لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك"⁽⁶⁾

-
- (1) انظر: رفع الشبهة والغرر عن يحتج على فعل المعاصي بالقدر . مرعي بن يوسف بن أحمد الكرمي: ص21، دار حراء ، مكة ، ط1، 1410هـ ، تحقيق : أسعد محمد المغربي .
 - (2) انظر: الإبانة عن أصول الديانة . علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن : ص109، دار النفائس، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1414هـ ، 1994م .
 - (3) انظر: المصدر السابق: نفس الجزء والصفحة.
 - (4) انظر : شفاء العليل : 528 / 2 .
 - (5) انظر : المصدر السابق : 529/2 - 530 .
 - (6) صحيح مسلم . الإمام مسلم بن الحجاج القشيري ، كتاب (الصلاة)، باب (ما يقال في الركوع والسجود) ، حديث رقم (486) :ص 184 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط2 ، 2003م، 1424هـ .

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

5- ودعاء النبي (صلى الله عليه وسلم) في الاستخارة بقوله: " فإنك تقدر ، ولا أقدر ، وتعلم ، ولا أعلم ، وأنت علّم الغيوب " (1) .
أما الأقوال الأخرى ، فاعتبرها فاسدة ؛ لأنها مخالفة للأدلة المذكورة ، وقد حكم علماء المسلمين على قائلها بالكفر ، والعداوة للرسول ، كما ذكر في القولين : الأول ، والثاني.
اختيار الباحث.

أرجح ما رجحه ابن القيم وأوافقه عليه تمام الموافقة ، وذلك للأسباب التالية:

1- الأدلة التي استدل بها من القرآن الكريم والسنة النبوية أدلة قوية وصريحة في الدلالة على ذلك القول.

2- إجماع المسلمين على ذلك القول ؛ لذا لا يجوز لمسلم أن يخالف ما أجمع عليه المسلمون ، فقد تهدد الله وتوعد من يتبع غير سبيل المؤمنين ، قال تعالى : " وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا " (النساء / 115) .

3- هذا القول هو اللائق بالله تعالى ، الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض و لا في السماء ، والذي أحاط علمه كل شيء : كان أو يكون أو سيكون ، لذا الطعن في أي جزئية من هذه الجزئيات إنما طعن في ربوبية الله وألوهيته ، واتهام له بالنقص والجهل .

4- الأقوال الأخرى غير ذلك القول إنما هي أقوال الفلاسفة ، وغلاة (القدرية) الذين اتفق السلف على تكفيرهم ، كما سبق .

المطلب الثالث: توجيه احتجاج سيدنا آدم ثم سيدنا موسى عليهما السلام (بالقدر).

وردت أحاديث صحيحة في احتجاج سيدنا آدم ثم سيدنا موسى عليهما السلام ، وهما نحن نورد أصحها وأجمعها كما نورد روايات مختلفة فيها ، مع إضافة بعض الألفاظ المفيدة ؛ لتوجيه ذلك الاحتجاج.

(1) صحيح البخاري. الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، كتاب (الدعوات) ، باب (الدعاء عند الاستخارة)، حديث رقم (6382) ص1300، مكتبة الإيمان بالمنصورة ، 1423هـ ، 2003م ، (بدون رقم الطبعة ولا سنتها).

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

الأحاديث الواردة في ذلك الاحتجاج :

- 1- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -:
" احتج آدم ، وموسى ، فقال له موسى : أنت آدم الذي أخرجتك خيطئتك من الجنة ، فقال له آدم : أنت موسى الذي اصطفاك برسالتك وبكلامه ، ثم تلومني على أمر قَدَّر علي قبل أن أُخلق ؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم - : " فحجَّ آدمُ موسى مرتين " (1) .
 - 2- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم - :
" احتج آدم ، وموسى ، فقال له موسى : يا آدم ، أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ، قال له آدم : ياموسى اصطفاك الله بكلامه ، وخط لك بيده ، أتلومني على أمر قدر الله علي؟ ، قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ فحج آدمُ موسى ، فحج آدمُ موسى ثلاثاً " (2) .
 - 3- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم - :
" احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما، فحج آدمُ موسى ، قال موسى : أنت آدم ، الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسجد لك ملائكته ، وأسكنك في جنته ، ثم أهبطت الناس بخيطئتك إلى الأرض ! فقال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالتك وبكلامه ، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء ، وقربك نجياً ، فبكم وجنت الله كتب التوراة قبل أن أُخلق ؟ قال موسى : بأربعين عاماً ، قال آدم : فهل وجدت فيها "وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى" (طه / 121) ، قال : نعم . قال : أفتلومني على أن عملت عملاً كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم - : " فحج آدمُ موسى " (3) .
- هذه روايات متعددة ، وألفاظ مختلفة ، لأحاديث صحيحة وردت في صحيح البخاري ومسلم، تؤكد أن هناك احتجاجاً حصل بالفعل ، بين سيدنا آدم وسيدنا موسى عليهما السلام
وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم لسيدنا آدم عليه السلام ، بأنه قد حج سيدنا موسى عليه السلام في جميع الروايات الواردة .

(1) صحيح البخاري: كتاب (أحاديث الأنبياء)، باب (وفاة موسى وذكره بعد)، حديث رقم (3409):

ص717

(2) المصدر السابق : كتاب (القدر) ، باب (حجاج آدم وموسى عند الله عز وجل) حديث رقم

(6614) : 1336

(3) صحيح مسلم : كتاب (القدر)، باب (حجاج آدم وموسى عليهما السلام) حديث

رقم (2652): ص1022- 1023

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

أقوال العلماء في توجيه ذلك الاحتجاج .

اختلف العلماء في فهم هذا الحديث ، ووجه الحجة التي وجهها آدم لموسى عليهما السلام ، إلى أقوال كثيرة ، ذكر منها الإمام ابن القيم خمسة في "شفاء العليل" ، ثم أضفت إليها ثلاثة وجدتها في بعض الكتب⁽¹⁾ ، وسأبدأ بذكر الأقوال الخمسة التي ذكرها ابن القيم⁽²⁾:

القول الأول :

حج آدم موسى عليهما السلام ؛ لأن آدم أبوه ، فحجه كما يحج الرجل ابنه .

القول الثاني :

حج آدم موسى عليهما السلام ؛ لأن الذنب كان في شريعة ، واللوم في شريعة .

القول الثالث :

حج آدم موسى عليهما السلام؛ لأنه كان قد تاب من الذنب، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

القول الرابع:

حج آدم موسى عليهما السلام؛ لأن موسى لام آدم في غير دار التكليف ، ولو لأمه في دار التكليف لكانت الحجة لموسى عليه السلام عليه .

القول الخامس :

حج آدم موسى عليهما السلام ؛ لأن آدم شهد الحكم ، وجريانه على الخليفة ؛ وتفرد الرب سبحانه بالربوبية ؛ وأنه لا تتحرك ذرة إلا بمشيئته وعلمه ؛ وأنه لا راد لقضائه وقدره ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن . قالوا : ومشاهدة العبد الحكم لا يدع له استقباح سيئة ؛ لأنه يشهد نفسه عدما محضا ، والأحكام جارية عليه مصرفة له ، وهو: مقهور مربوب ، مُدَبَّر ، لا حيلة له ولا قوة له ، قالوا : ومن شهد هذا المشهد؛ سقط عنه اللوم

القول السادس :

إنما حجه آدم في رفع اللوم ؛ إذ ليس لأحد من الآدميين أن يلوم أحداً به⁽³⁾ .

(1) وهذه الكتب هي : عمدة القاري (للعيني)، وفتح الباري (لابن حجر العسقلاني) ، وصحيح مسلم بشرح (الإمام النووي) .

(2) انظر: شفاء العليل: 1/ 83-85.

(3) انظر: عمدة القاري، شرح صحيح البخاري. بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني : 15/ 672 ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1422هـ - 2002م .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

القول السابع:

إنما قامت حجة آدم ؛ لأن الله خلقه؛ ليجعله في الأرض خليفة ، فلم يحتج آدم في أكله من الشجرة بسابق العلم ؛ لأنه كان عن اختيار منه ، وإنما احتج بالقدر لخروجه ؛ لأنه لم يكن بد من ذلك⁽¹⁾ .

القول الثامن:

التائب لا يلام على ما نئبَ عليه منه ، ولا سيما إذا انتقل عن دار التكليف .
وهو قول الإمام ابن حجر العسقلاني⁽²⁾ ، ومعنى قول الإمام النووي⁽³⁾ .
وكأن ذلك القول قد جمع قولين مما سبق ذكره ، وهما القولان : الثالث والرابع.

سبب الخلاف:

- 1- توجيه احتجاج سيدنا آدم بالقدر .
- 2- حكم النبي صلى الله عليه وسلم لسيدنا آدم بالحجة على سيدنا موسى عليهما السلام .
- 3- توجيه لوم سيدنا موسى لسيدنا آدم عليهما السلام ، وعلى أي شيء لامة : أعلى المعصية ؟ ، أم على الخروج من الجنة ؟ .

ترجيح الإمام ابن القيم .

ظاهر كلام ابن القيم أنه رجح قولين ، لا قولاً واحداً على غير عادته في مسائل القدر ، في كتابه " شفاء العليل " حيث إنه عادة يرجح قولاً واحداً وليس قولين .

القول الأول :

إن سيدنا موسى لام سيدنا آدم على المصيبة التي نالت الذرية بخروجهم من الجنة ، فنزولهم إلى دار الابتلاء والمحنة التي نالت الذرية ، وأن سيدنا آدم احتج عليه بالقدر على المصيبة ، فقال : "إن هذه المصيبة التي نالت الذرية؛ بسبب خطيئتي كانت مكتوبة مقدرة قبل خلقي ، ثم قال لموسى : أتلومني على مصيبة قدرت علي وعليكم قبل خلقي بكذا وكذا سنة ؟ .

-
- (1) انظر : فتح الباري ، بشرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني : 13 / 353 ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ط1 ، المصححة الأطراف ، 1420هـ - 2000م .
 - (2) انظر : المصدر السابق : نفس الجزء والصفحة .
 - (3) انظر : صحيح مسلم ، بشرح الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي : 8 / 173 ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1421هـ ، 2000م .

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

وقد نسب ابن القيم ذلك القول لشيخه الإمام الواسطي (1) (2).

أدلة ترجيح الإمام ابن القيم لذلك القول :

ذكر ابن القيم - قبل ذكره لذلك القول - بعض تلك الأدلة ، ثم ذكر بعضها الآخر أثناء ترجيحه ذلك القول وتلك الأدلة هي (3):

1- إن سيدنا موسى عليه السلام أعرف: بالله ، وأسمائه ، وصفاته من أن يلوم على ذنب قد تاب منه فاعله ؛ فاجتباه ربه وهداه واصطفاه .

2- قول سيدنا موسى لسيدنا آدم عليهما السلام: " أخرجتنا ونفسك من الجنة " .

وفي لفظ آخر " خيبتنا " يدل على لوم سيدنا موسى لسيدنا آدم عليهما السلام على المصيبة التي أصابت آدم وذريته من بعده ، وهي الإخراج من الجنة ، فالنزول إلى الأرض.

3- إن سيدنا آدم احتج على سيدنا موسى عليهما السلام (بالقدر) على المصيبة التي أصابته وذريته ، ولم يحتج بالقدر على الذنب الذي ارتكبه ، والقدر يحتج به في المصائب دون المعائب .

وهذا القول الذي رجحه ابن القيم ، ثم نسبه إلى شيخه الواسطي قريب من القول السابع الذي ذكرناه

القول الثاني:

والقول الثاني الذي رجحه الإمام ابن القيم:

أن الاحتجاج بالقدر على الذنب ينفع في موضع ، ويضر في موضع ، فينفع؛ إذا احتج به بعد وقوعه والتوبة منه وترك معاودته ، كما فعل آدم عليه السلام ، فيكون في ذكر (القدر) إذ ذاك من التوحيد ومعرفة أسماء الرب وصفاته وذكرها ما ينتفع به الذاكر والسامع ؛ لأنه لا يدفع بالقدر: أمرا ولا نهيا ، ولا يبطل به شريعة ، بل يخبر بالحق المحض على وجه التوحيد والبراءة من الحول والقوة ، وأما الموضع الذي يضر الاحتجاج به ، ففي الحال أو المستقبل ، بأن يرتكب

(1) الإمام الواسطي: عماد الدين أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن مسعود الواسطي ، الحزامي ، ولد سنة 657هـ، بشرقي (واسط) ، ثم تفقه على مذهب الشافعي، ثم توفي سنة 711هـ . انظر : شذرات الذهب في أخبار من ذهب . عبد الحي بن العماد الحنبلي : 24/3 ، دار الفكر . (بدون رقم الطبعة ولاسنتها) ، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . أحمد بن علي بن حجر العسقلاني : 1 / 91 ، دار الجيل ، بيروت ، لبنان ، (بدون رقم الطبعة ولا سنتها) .

(2) انظر: شفاء العليل : 1 / 94 .

(3) انظر: المصدر السابق: 1 / 93- 94 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

فعلاً محرماً ، أو يترك واجباً ؛ فيلومه عليه لائم ، فيحتج بالقدر على إقامته عليه وإصراره ، فيبطل بالاحتجاج به حقا ويرتكب باطلا ، فاحتجاج آدم عليه السلام هو احتجاج من تبين له خطأ نفسه ، فندم ثم عزم على ألا يعود ، فإذا لامه لائم بعد ذلك؛ قال : كان ما كان بقدر الله⁽¹⁾.
أدلة ترجيح ابن القيم لذلك القول⁽²⁾:

1- إن آدم قال لموسى عليهما السلام : أتومني على أن عملت عملا كان مكتوبا علي قبل أن أُخلق ؟ . فإذا أذنب الرجل ذنبا ، ثم تاب منه توبة نصوحا وزال أثره وموجبه حتى كأن لم يكن ، فأنبأ مؤنب عليه ولامه ؛ حسن منه أن يحتج بالقدر بعد ذلك ، ويقول : هذا أمر كان قد قدر علي قبل أن أُخلق ، فإنه لم يدفع بالقدر حقا ، ولا ذكره حجة له على باطل ، فلا محذور في الاحتجاج به .

2- إن اللوم إذا ارتفع؛ صح الاحتجاج بالقدر ، وإذا كان اللوم واقعا ؛ فالاحتجاج بالقدر باطل .
اختيار الباحث:

أوافق الإمام ابن القيم في جانب مما ذكره ، وأعارضه في جانب آخر .
أما موافقتي له : فعلى قوله : إن سيدنا موسى لام سيدنا آدم عليهما السلام على المصيبة التي نالت الذرية بخروجهم من الجنة ، فنزولهم إلى دار الابتلاء والمحنة ، وإن سيدنا آدم احتج عليه بالقدر على المصيبة ، وإنها كانت مكتوبة عليه بقدر الله قبل خلقه .
وهو القول الذي نسبه ابن القيم إلى شيوخه الإمام الواسطي ، وهو أحد القولين اللذين رجحهما ابن القيم.
سبب موافقتي له :

وسبب موافقتي له في ذلك القول: أنه مأخوذ من ألفاظ بعض الروايات التي أوردناها، وهي:
1- قول سيدنا موسى لسيدنا آدم عليهما السلام : " أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة"⁽³⁾.
2- وقوله: " يا آدم أنت أبونا خيبتنا ، وأخرجتنا من الجنة"⁽⁴⁾ .
3- وقول آدم عليه السلام له : " ... ثم تلومني على أمر فُدر علي قبل أن أُخلق"⁽⁵⁾ ، حيث قصد سيدنا آدم الخروج ؛ لأن سيدنا موسى عليه السلام لامه على الخروج كما في الروايتين السابقتين .
4- وقول آدم عليه السلام له في رواية: " أتومني على أمر قدره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة"⁽⁶⁾.

(1) انظر: شفاء العليل: 1/ 94-95 . بتصريف يسير .

(2) انظر: شفاء العليل: 1/ 94 ، 95 .

(3) ، (4) ، (5) ، (6) : سبق تخريج هذه الروايات ص6 من هذا البحث.

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

وأما معارضتي له: فعلى قوله الثاني الذي رجحه ، ومفاده: أن سيدنا موسى لام سيدنا آدم عليهما السلام على الذنب الذي ارتكبه بعد أن تاب منه ، وأن سيدنا آدم عليه السلام حجه ؛ لأنه لا يلام العبد على ذنب ارتكبه ، وقد تاب منه ولم يعاوده .
سبب معارضتي له:

أما سبب معارضتي لابن القيم في ذلك القول:

1- أنه يتنافى ومقام نبوة سيدنا موسى عليه السلام ، وعلمه النبوي بأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، فهل سيدنا موسى النبي قد جهل ذلك الأمر ؟!

وابن القيم نفسه قد رد ذلك الكلام في تبريره للقول الأول الذي رجحه ، فقد قال : " إذا عُرِفَ هذا، فموسى صلوات الله وسلامه عليه أعرف: بالله وأسمائه وصفاته من أن يلوم على ذنب قد تاب منه فاعله ، واجتباؤه ربه بعده وهداه واصطفاه" (1) .

فموسى عليه السلام إذا لم يَلْمُ آدم عليه السلام على ذنب قد تاب منه ، وإنما فقط ذكَّره بسبب إخراجهِ وذريته من الجنة ؛ لخطيئته ومعصيته لله تعالى ، فرد عليه سيدنا آدم عليه السلام: بالاحتجاج بالقدر على علم الله السابق ، وكتابتِهِ لما فعله آدم عليه السلام ، وكذلك للخروج الذي قدره الله عليه قبل خلقه بأربعين سنة .

قال الإمام التوربشتي(2) : " ليس معنى قول آدم عليه الصلاة والسلام : كتب الله علي : ألزمه (3) إياه وأوجبه علي ، فلم يكن لي في تناول الشجرة كسب واختيار ، وإنما المعنى : أثبتَّه في أم الكتاب قبل كوني ، وحكم بأن ذلك كائن لا محالة؛ لعلمه السابق ، فهل يمكن أن يصدر عني خلاف علم الله؟، فكيف تغفل عن العلم السابق ؟ وتذكر الكسب الذي هو السبب ، وتتسى

(1) شفاء العليل : 1 / 95 .

(2) التوربشتي : هو شهاب الدين فضل الله بن حسن التوربشتي الحنفي ، رجل محدث فقيه من أهل (شيراز) ، شرح (مصابيح البغوي) شرحا حسنا ، وروى صحيح البخاري عن عبد الوهاب بن صالح بن محمد بن المعزم إمام الجامع العتيق ، مات في حدود الستين والستمائة.انظر:طبقات الشافعية الكبرى . تاج الدين السبكي : 442/4 ، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1 ، 1420هـ - 1999م ، وطبقات الشافعية . أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة : 2 / 34، عالم الكتب،بيروت ، لبنان ، ط1 ، 1407هـ ، 1987م .
(3) في النسخة التي اعتمدها : (ألزمه إياه) ، والأصح: ألزمني إياه حسب سياق الكلام .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

الأصل الذي هو القدر، وأنت ممن اصطفاك الله من المصطفين الأخيار ، الذين يشاهدون سر الله من وراء الأستار؟⁽¹⁾ .

ومعنى هذا الكلام : أن سيدنا موسى -عليه السلام- نظر إلى معصية سيدنا آدم عليه السلام من جانب الكسب ، وغفل عن جانب القدر ، فرد عليه سيدنا آدم : فذكره بالقدر : أن تلك المعصية علمها الله ، وكتبها قبل أن يخلق آدم بأربعين سنة ، كما في رواية مسلم ؛ مما جعل النبي -صلى الله عليه وسلم- يحكم لآدم بأنه حج موسى عليهما السلام ، حجه في جانب القدر ، وسيدنا موسى حج سيدنا آدم عليهما السلام في جانب الكسب ، وكلاهما صحيح وحق ؛ فلم يبطل أحدهما الآخر .

ولكن حجة القدر أقوى ؛ ولذلك حكم النبي - (صلى الله عليه وسلم) - بالحجة لسيدنا آدم على سيدنا موسى عليهما السلام .

وهذا هو الأليق في حق سيدنا موسى عليه السلام من القول: بأنه يجهل أو لا يعلم أن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، حتى يلوم سيدنا آدم على ذنب قد تاب منه .

والأدلة على ما ذكرته:

- بعض الروايات التي ذكرت لوم سيدنا موسى لسيدنا آدم عليهما السلام على الخطيئة، ومنها:
- 1- قول سيدنا موسى لسيدنا آدم عليهما السلام : "أهبطت الناس بخطيئتك على الأرض"⁽²⁾ .
 - 2- وقوله : " أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة "⁽³⁾ .
 - 3- وقول سيدنا آدم له : " فهل وجدت في التوراة : "وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى" (طه/121)⁽⁴⁾ .
 - 4- وقوله له : " أتلومني على عمل عملته كتبه الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة "؟⁽⁵⁾ ، والعمل الذي عمله: أنه عصى ربه بأكله من الشجرة ، وتلك هي الخطيئة .
 - 5- ويضاف إلى ما سبق أنه ليس في الروايات ذكر أن آدم قال لموسى عليهما السلام: أتلومني على ذنب قد تاب منه ؟ إنما كل الذي في الروايات : إما عن الخطيئة ، وإما عن الخروج من الجنة .

(1) عمدة القاري : 11 / 143 .

(2)، (3) ، (4) ، (5) سبق تخريج هذه الأحاديث ص48 من هذا البحث .

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

المبحث الثاني

مشيئة الله تعالى للأشياء

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: هداية الله وإضلاله للعبد.

المطلب الثاني: المقصود بالأمر الإلهي في قوله تعالى: "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُنْشَرِّفِيهَا" (الإسراء/ 16) .

المطلب الأول : هداية الله وإضلاله للعبد .

هذه مسألة خطيرة ضلّت فيها فرقنا (القدرية والجبرية) ، وقد ذكر أقوالهما ابن القيم ، وله

فيهما ترجيح رد فيه على قوليهما .

أقوال الفرق:

1- قول القدرية :

أنكروا هداية التوفيق و الإلهام ، وخلق المشيئة المستلزمة للفعل ، وتأولوا النصوص القرآنية الواردة فيها على أن المراد بها هداية البيان والتعريف ، لا خلق الهدى في القلب ، فإن الله سبحانه لا يقدر على ذلك عند تلك الطائفة⁽¹⁾ كما أنكروا كذلك إضلال الله للعبد ، حيث اعترضوا عليه بقوله تعالى : " وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ" (الشعراء /99) ⁽²⁾ .

قال ابن القيم : " القدرية قالت : إنه ألقى إلى عباده زمام الاختيار وفوض إليهم المشيئة والإرادة ، وأنه لم يخص أحدا منهم دون أحد: بتوفيق ، ولا لطف ولا هداية ، بل ساوى بينهم في مقدوره ، ولو قدر أن يهدي أحدا ولم يهده كان بخلا ، وأنه لا يهدي أحدا ولا يضلّه إلا بمعنى البيان والإرشاد ، وأما خلق الهدى والضلال فهو إليهم ليس إليه ⁽³⁾ .

وللقدرية أربع تحريفات في معنى الآيات التي تحدثت عن هداية الله وإضلاله للعبد وهي :

1- أن الله سمّاهم مهتدين أو ضالين.

2- وعلمهم الله بعلامة تعرفهم بها الملائكة .

(¹) انظر: شفاء العليل : 1 / 266 ، 271 .

(²) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل .ابن حزم الأندلسي، 28/3، مكتبة السلام العالمية (بدون) .

(³) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة . ابن قسيم الجوزية: 2/ 62 ، دار الكتب العلمية، بيروت .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

3. وأخبر الله عنهم بذلك.

4. ووجدهم الله كذلك⁽¹⁾.

وهذا مبني على أصلهم الفاسد : أن أفعال العباد مخلوقة لهم⁽²⁾.

وقد رد ابن حزم على القدرية إنكارهم هداية التوفيق والإلهام ، واعتبارهم أنها هي هداية البيان والتعريف نفسها بقوله : " الهدى في اللغة العربية من الأسماء المشتركة وهي التي يقع الاسم منها على مُسمَّيِّين مختلفين بنوعيهما فصاعدا ، فالهدى يكون بمعنى الدلالة ، تقول : هديت فلانا الطريق . بمعنى : أريته إياه ، ووقفته عليه ، وأعلمته إياه سواءً سلَّكه أم تركه ، وتقول : فلان هاد بالطريق . أي : دليل فيه ، فهذا الهدى الذي هداه الله : ثمود وجميع الجن والملائكة وجميع الإنس كافرهم ومؤمنهم ؛ لأنه تعالى دلهم على الطاعات والمعاصي ، وعرفهم ما يسخط مما يرضي ، فهذا معنى ، ويكون الهدى ، بمعنى : التوفيق والعون على الخير والتيسير له ، وخلقهم لقبول الخير في النفوس ، فهذا هو الذي أعطاه الله عز وجل الملائكة كلهم ، والمهتدين من الإنس والجن ، ومنعه الكافر من الطائفتين ، والفاستقين فيما فسقوا فيه ، ولو أعطاهم إياه تعالى ؛ لما كفروا ولا فسقوا "⁽³⁾.

ورد ابن حزم أيضا على القدرية: إنكارهم لإضلال الله للعبد بقوله : " فإن اعترضوا بقول الله تعالى عن الكفار أنهم قالوا: "وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ" (الشعراء / 99) فلا حجة لهم في هذه الوجوه ، أحدها : أنه قول كفار قد قالوا الكذب ، وحكى الله تعالى حينئذ : "وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ {23} انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ" (الأنعام/23،24) ، فإن أبوا إلا الاحتجاج بقول الكفار فليجعلوه إلى جنب قول إبليس : "رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لِأُرِيَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ" (الحجر/ 39) **والوجه الثاني:** أننا لا ننكر إضلال المجرمين وإضلال إبليس لهم ، ولكنه إضلال آخر ليس إضلال الله تعالى لهم .

والثالث: أنه لا عذر لأحد في أن الله تعالى أضله ، ولا لوم على الخالق تعالى في ذلك ، وأما من أضل آخر من دون الله تعالى فهو ملوم "⁽⁴⁾.

(1) انظر : شفاء العليل: 1 / 272.

(2) انظر : شرح العقيدة الطحاوية. علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي ، مؤسسة

الرسالة، بيروت، ط2، 1411هـ - 1990م .

(3) الفصل في الملل والأهواء والنحل : 3 / 27 .

(4) المصدر السابق: 3 / 28.

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

وقد وضع (ابن حزم) المقصود بإضلال الله للعبد بقوله : " إن إضلاله لمن أضل من عباده إنما هو أن يُضَيَّق صدره عن قبول الإيمان وأن يجرجه حتى لا يرغب في تفهمه ، والجنوح إليه ، ولا يصير عليه، ويوعر عليه الرجوع إلى الحق، حتى يكون كأنه يتكلف في ذلك الصعود إلى السماء ... بأنه يجعل أكنة على قلوب الكافرين يحول بين قلوبهم ، وبين تفهم القرآن والإصاعة لبيانه وهداه وأن يفقهوه "(1).

2- قول الجبرية:

أنكروا الأسباب والقوى ، كما أنكروا فعل العبد وقدرته ، بأن يكون له تأثير في الفعل(2).
وقالوا : إن الله سبحانه أجبر عباده على أفعالهم ، بل قالوا : إن أفعالهم هي نفس أفعال الله تعالى ، ولا فعل للعباد: في الحقيقة ، ولا قدرة ولا اختيار ولا مشيئة ، وإنما يعذبهم الله على ما فعله هو لا على ما فعلوه ، ونسبة أفعالهم إليهم: كحركات الأشجار والمياه والجمادات(3) .

ترجيح ابن القيم.

أثبت ابن القيم هداية الله للعبد ، واعتبر تلك الهداية مرتبة ثالثة من مراتب الهدى؛ باعتبارها هداية التوفيق والإلهام ، وخلق المشيئة المستلزمة للفعل ، وأن تلك المرتبة تستلزم أمرين :

أحدهما : فعل الرب تعالى ، وهو الهدى .

والثاني : فعل العبد ، وهو : الاهداء ، وهو أثر فعله سبحانه ، فهو الهادي والعبد المهتدي .
وأثبت كذلك إضلال الله لعبيه ، وأنه إذا أضل عبدا ؛ لم يكن لأحد سبيل إلى هدايته(4).

أدلة ترجيح ابن القيم:

استدل ابن القيم على هداية الله وإضلاله للعبد بآيات كثيرة من القرآن الكريم نذكر منها(5):
1- قوله تعالى : "مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ" (الكهف/ 17) . فالاهداء أثر ولا سبيل إلى وجود الأثر إلا بمؤثره التام، فإن لم يحصل فعل الله ؛ لم يحصل فعل العبد .
2- قوله تعالى : "إِنْ تَحَرَّصَ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ" (النحل/ 37).

(1)الفصل في الملل والأهواء والنحل: نفس الجزء والصفحة.

(2) انظر: شفاء العليل: 1 / 266 .

(3) انظر: مفتاح دار السعادة : 62/2.

(4) انظر: شفاء العليل: 1 / 266 .

(5) انظر المصدر السابق: 1 / 266، 267، 269.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

وهذا صريح في أن الهدى ليس إليه (صلى الله عليه وسلم) ولو حرص عليه ، ولا لأحد غير الله، وأن الله سبحانه إذا أضل عبدا ؛ لم يكن لأحد سبيل إلى هدايته كما قال تعالى : "مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ" (الأعراف / 186).

3- وقوله تعالى: "مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" (الأنعام / 39) .

4- وقوله تعالى : "أَقَمَنَّ لِلَّهِ لَهٗ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ" (فاطر / 8).

5- وقوله تعالى : "لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ" (البقرة / 272) .

واستدل أيضا بإخبار الله سبحانه: أنه طبع على قلوب الكافرين وختم عليها ، وانه أصمها عن الحق ، وأعمى أبصارها ، وذلك في :

1- قوله تعالى : "إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ" {6} خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ" (البقرة / 6 ، 7) .

2- وقوله تعالى : "أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً" (الجاثية / 23).

3- وقوله تعالى : "وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ" (النساء / 155).

4- وقوله تعالى : "قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى" (فصلت : 44) فذلك الوقر والعمى حال بينهم وبين أن يكون لهم هدى وشفاء .

5- وقوله تعالى : "إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (الأحقاف / 10) .

ومعلوم أنه لم ينفِ هدى البيان والدلالة التي تقوم بها الحجة ؛ لذا فإن حجته على عباده .

اختيار الباحث.

أرجح ما رجحه ابن القيم من إثبات هداية الله للعبد وإضلاله له ؛ وذلك للأدلة التي ذكرها، وكلها جمعاء أدلة قرآنية واضحة ظاهرة في إثبات تلك الهداية وذلك الضلال ، بما لا يدع مجالاً للغموض ولا للالتباس .

وكل ذلك بعدل من الله تعالى واستحقاق للعبد في جانب الضلال ، وبفضل من الله ومنة في جانب الهداية ؛ فإن الله تعالى لا يظلم الناس ، فمن يعلمه الله يستحق الهداية؛ يهديه بفضلها، ومن يعلم أنه يستحق الضلال؛ يضلّه بعدله سبحانه وتعالى ؛ مصداقا لقوله تعالى: "وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ" (الجاثية / 23) وقوله تعالى : "وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ" (الأنفال/23).

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

هذا في حق الذين أضلهم الله تعالى فوصفهم بقوله في الآية التي قبلها : "إِنَّ شَرَّ
الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يُعْقِلُونَ" (الأنفال /22). فهو علم مسبق من الله تعالى أن
أولئك لن يستجيبوا لدعوة الله ولدينه ؛ ولذلك أضلهم بعد علمه بهم أنهم لا يهتدون .

وأما هدايته للمؤمنين فهو فضل منه سبحانه وتعالى، وقد ذكر على لسان أهل الجنة
قولهم : "وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ" (الأعراف /43)
المطلب الثاني : المقصود بالأمر الإلهي في قوله تعالى : "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا
فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا" (الإسراء / 16) .
أقوال المفسرين.

اختلفت أقوال المفسرين في المقصود بالأمر الإلهي في هذه الآية؛ تبعاً لاختلافهم في
قراءة (أمرنا)⁽¹⁾
وتلك أقوالهم :
القول الأول:

أمرنا مترفيها بالطاعة ، ففسقوا فيها بمعصيتهم الله وخلافهم أمره⁽²⁾.
على أن في الكلام إضماراً تقديره : (أمرنا مترفيها بالطاعة ، ففسقوا)، ومثله في الكلام:

(1) هناك خمس قراءات في " أمرنا " .

الأولى: " أمرنا " بقصر الألف ، وغير مدها وتخفيف الميم وفتحها.

الثانية: " أمرنا " ممدودة مثل : أمنا.

الثالثة: " أمرنا " مشدودة الميم.

الرابعة: " أمرنا " : بفتح الهمزة مكسورة الميم مخففة .

الخامسة: " بعثنا أكابر مجرميها ففسقوا فيها " وهي قراءة أبي بن كعب.

انظر: التفسير الكبير المسمى " مفاتيح الغيب " للإمام الفخر الرازي : 177/20 دار الكتب
العلمية ، طهران ، ط2 (بدون سنة الطباعة)، وجامع البيان في تفسير القرآن .محمد بن
جرير الطبري: 42/8، دار المعرفة ،بيروت ،لبنان، ط4، 1400هـ- 1980م .

(2) انظر: جامع البيان : 42/8 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

أمرتك فعصيتي⁽¹⁾، أو أمرناهم بما في معني الطاعة مثل: أمرناهم بالتكليف على السنة الرسل⁽²⁾ أو أمرناهم بأوامر خالفوها ، ففسقوا ؛ فدمروا تدميرا⁽³⁾ .

وهو قول جمهور المفسرين مثل:

ابن عباس، وسعيد بن جبير، والطبري⁽⁴⁾، والرازي⁽⁵⁾، والشوكاني⁽⁶⁾، وأبي السعود⁽⁷⁾، والألوسي⁽⁸⁾

القول الثاني :

" أمرنا مترفيها" أي : أمرنا مترفيها بالفسق ففعلوا .

وهو قول الزمخشري من المفسرين⁽⁹⁾ .

قال : " والأمر مجاز ؛ لأن حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم : افسقوا ، وهذا لا يكون،

فبقي أن يكون مجازاً .

-
- (1) انظر: زاد المسير في علم التفسير .أبو الفرج جمال الدين بن محمد الجوزي : 14/5-15، دار الفكر ،بيروت، لبنان، ط1، 1407هـ- 1987م .
 - (2) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد : 232/1 . ، محمد بن المرتضى اليماني المشهور (بابن الوزير) ،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1403هـ - 1983م .
 - (3) الفصل في الملل والأهواء والنحل : 103/3 .
 - (4) انظر جامع البيان 42/8.
 - (5) انظر : التفسير الكبير : 175/20.
 - (6) انظر فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير . محمد بن علي الشوكاني : 214/3 ، دار الفكر ،بيروت، لبنان ، 1403هـ - 1983م (بدون رقم الطبعة) .
 - (7) انظر : إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم . أبو السعود بن محمد العمادي : 317/3 ، دار الفكر بيروت ،لبنان (بدون رقم الطبعة ولا سنتها) .
 - (8) انظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني . أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي : 43/5، دار الفكر، بيروت ، لبنان ، 1398 هـ، 1978م (بدون) .
 - (9) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل . أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي : 442 /2 ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان (بدون رقم الطبعة ولا سنتها) .

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

ووجه المجاز: أنه صب عليهم النعمة صباً؛ فجعلوها ذريعة إلى المعاصي واتباع الشهوات ، فكأنهم مأمورون بذلك ؛ لتسبب إيلاء النعمة فيه ، وإنما خولهم إياها؛ ليشكروا ويعملوا فيها الخير؛ ويتمكنوا من الإحسان والبر كما خلقهم أصحاء أقوياء ، وأقدرهم على الخير والشر ، وطلب منهم إيثار الطاعة على المعصية ، فأثروا الفسوق ، فلما فسقوا ؛ حق عليهم القول ، وهو كلمة العذاب فدمرهم (1).

واستدل الزمخشري على قوله : بأن المأمور به إنما حذف ؛ لأن (فسقوا) يدل عليه ، وهو كلام مستفيض يقال : أمرته فقام ، وأمرته فقراً ، لا يفهم منه إلا أن المأمور به قيام أو قراءة(2) .

قال الأوسي معقبا على كلام الزمخشري :

"والحق أن ما ذكره (الزمخشري) من الحمل وجه جميل ، إلا أن عدم ارتضائه ما روته النقات عن ترجمان القرآن(3) وغيره من : تقدير الطاعة مع ظهور الدليل ، ومساعدة الزجر عن الضلال ، والحث على الاهتداء ، لا وجه له كما لا يخفى على من له قلب (4) .
فذلك من الزمخشري، أخذ بظاهر الآية وتأويلها حسب ظاهرها ثم الإتيان بمعنى غريب في ظاهره وهو أمر الله للمترفين بالفسق، وإن كان على سبيل المجاز ، وسنناقش قوله بالتفصيل في موضعه إن شاء الله تعالى .

القول الثالث:

معنى "أمرنا":أمرنا،يقال:أمرت الرجل بمعنى:أمرته ، والمعنى : سلطنا مترفيها بالإمارة ذكره ابن الأنباري(5)(6) ؛ لأن العرب تقول : هو أمير غير مأمور(7).

(1) الكشف: 442/2

(2) المصدر السابق : نفس الجزء والصفحة .

(3) يقصد ابن عباس رضي الله عنهما .

(4) روح المعاني : 43 / 5 .

(5) ابن الأنباري : هو محمد بن علي بن أحمد بن إسماعيل بن جعفر أبو طاهر الواعظ ، كان يسكن بدرب الموالي ، ولد سنة 375هـ ، وتوفي سنة 448 هـ .انظر: تاريخ بغداد . أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي: 106، 105 / 3 ،دارالكتاب العربي،بيروت،لبنان،(بدون).

(6) زاد المسير : 15 / 5 .

(7) جامع البيان : 42 / 8 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

وقد رد (ابن كثير) هذا المعنى المبني على قراءة "أمرنا" بالتخفيف ، فقال : " إنما يجيء هذا على قراءة من قرأ: " أمرنا مترفيها "(1) بالتشديد .

القول الرابع:

معنى " أمرنا مترفيها" : أكثرنا مترفيها .

ويحتج أصحاب ذلك القول بالخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:

" خير مال المرء له مهرة مأمورة ، أو سكة مأبورة "(2)

ويقولون : إن معنى قوله : مأمورة : كثيرة النسل ، وينسب هذا القول إلى بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة(3) .

قال أبو السعود: " وقيل : هو بمعنى الكثير ، يقال : أمرت الشيء فأمر ، أي : كثرتَه فَكثُرُ "(4) .

القول الخامس :

معنى " أمرنا مترفيها " : بعثنا مستكبريها .

وهي قراءة أبي بن كعب ، قرأ : " بعثنا أكابر مجرميها ففسقوا "(5) .

القول السادس :

الأمر في الآية أمر قَدْرِي ، ومعناه : أنه سخرهم إلى فعل الفواحش ؛ فاستحقوا العذاب وهو قول ابن أبي العز الحنفي(6) .

(1) تفسير القرآن العظيم . عماد الدين إسماعيل بن كثير : 33 / 3 ، دار

لمعرفة،بيروت،1400هـ - 1980م

(2) مسند الإمام أحمد بن حنبل عن سويد بن هبيرة مرفوعا ، حديث رقم (15845) : 173/25 ،

مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط1 ، 1419هـ ، 1998م . تحقيق : شعيب الأرنؤوط ،قال

الأرنؤوط:إسناده ضعيف.

(3) انظر : جامع البيان : 42 / 8 .

(4) إرشاد العقل السليم : 317 / 3 .

(5) انظر : الجامع لأحكام القرآن محمد بن الأنصاري القرطبي: 5 / 153 ، دار لكتب

العلمية،بيروت،ط1،1408هـ - 1988م .

(6) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : 2 / 657 .

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

كما ذكره ابن تيمية ، واعتبره أحد الأقوال الواردة في معنى هذه الآية(1).

ترجيح الإمام ابن القيم :

رجح الإمام ابن القيم القول: بأن المراد بالأمر في قوله تعالى : " أمرنا مترفيها " أمر قدرني كوني، وليس أمرا دينيا شرعيا ، وأن معنى "أمرنا" : قضينا فقَدَرنا(2) .

ولم أجد في بحثي أن أحدا بعينه قد سبق ابن القيم في ترجيح ذلك القول.

وقد ذكر (ابن كثير) ذلك القول ولم ينسبه لأحد فقال :

" فقيل :معناها : أمرنا مترفيها ففسقوا فيها أمرا قدرنا "(3) .

كما ذكره ابن تيمية كأحد الأقوال في الآية ولم يرجحه ولم ينسبه لأحد(4) .

ولم يوافق ابن القيم — فيما بحثت ممن جاء بعده — إلا ابن أبي العز الحنفي كما نقلنا

عنه ذلك في القول السادس(5) .

وقد خالف ابن القيم بقوله ذلك جمهور المفسرين الذين قالوا : بأن في الكلام إضمارا تقديره (أمرنا مترفيها بالطاعة ففسقوا) أو ما في معنى الطاعة مثل :التكليف ، أو الأوامر، وغير ذلك.

أدلة ترجيح ابن القيم : (6)

ذكر ابن القيم — لترجيحه هذا ، ورفضه كون الأمر دينياً بمعنى: أمرناهم بالطاعة —

سبعة وجوه سأذكرها كلها جمعا كما أوردتها :-

— الأول : أن الإضمار على خلاف الأصل، فلا يصار إليه ؛ إلا إذا لم يمكن تصحيح الكلام بدونه.

— الثاني : أن ذلك يستلزم إضمارين : أحدهما : أمرناهم بطاعتنا ، ثانيهما : فخالفونا ، أو عصونا ، ونحو ذلك

— الثالث : أن ما بعد الفاء في مثل ذلك التركيب هو المأمور به نفسه كقولك : أمرتهُ ففعل ،

(1) انظر مجموع فتاوي شيخ الإسلام . أحمد بن تيمية : 411 / 2 ، جمع وترتيب : عبد الرحمن

الحنبلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، 1418هـ - 1997م . (بدون رقم الطبعة) .

(2) انظر: شفاء العليل: 2 / 769

(3) تفسير القرآن العظيم: 3 / 32.

(4) مجموع الفتاوى: 2 / 411 .

(5) راجع ص 64 من هذا البحث .

(6) انظر: شفاء العليل: 770 - 771.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

وأمرته فقام ، وأمرته فركب ، لا يفهم المخاطب غير هذا .

— **الرابع** : أنه سبحانه جعل سبب هلاك القرية أمره المذكور ، ومن المعلوم أن أمره بالطاعة ، والتوحيد لا يصلح أن يكون سبباً للهلاك ، بل هو سبب النجاة والفوز ، فإن قيل : أمره بالطاعة مع الفسق هو سبب الهلاك ،

قيل : هذا يبطل **بالوجه الخامس** : وهو أن هذا الأمر لا يختص بالمترفين ، بل هو سبحانه يأمر بطاعته وإتباع رسله المترفين وغيرهم ، فلا يصح تخصيص الأمر بالطاعة بالمترفين حيث وضحه **الوجه السادس** : أن الأمر لو كان بالطاعة ، لكان هو نفس إرساله رسله إليهم ، ومعلوم أنه لا يحسن أن يقال : أرسلنا رسلنا إلى مترفيها ، ففسقوا فيها ، فإن الإرسال لو كان إلى المترفين لقال مَنْ عداهم : نحن لم يرسل إلينا .

— **السابع** : أن إرادة الله سبحانه لإهلاك القرية إنما تكون بعد إرسال الرسل إليهم ، فتكذيبهم ، وإلا فقبل ذلك هو لا يريد إهلاكهم ؛ لأنهم معذرون بغفلتهم وعدم بلوغ الرسالة إليهم، قال تعالى: "ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ" (الأنعام / 131).

فإذا أرسل الرسل إليهم فكذبوهم ، أراد إهلاكها ، فأمر رؤساءها ومترفيها أمرا كونيا قدريا ، لا شرعيا دينيا ، بالفسق في القرية ، فاجتمع على أهلها تكذيبهم وفسق رؤسائهم ؛ فحينئذ جاءها أمر الله ، فحق عليها قوله بالإهلاك .

هذه هي الوجوه التي ذكرها ابن القيم كأدلة على قوله وترجيحه ، وردا على القول: بأن في الآية إضمارا تقديره: (أمرنا مترفيها بالطاعة ففسقوا) وهو قول جمهور المفسرين كما رأيت ، أوردت تلك الوجوه كما هي لم أزد عليها ولم أنقص منها شيئا .

اختيار الباحث.

بعد الاطلاع على أقوال المفسرين المختلفة ، وكذلك أقوال العلماء حول معنى الأمر الإلهي في الآية الكريمة؛ فإنني أرجح قولين من الأقوال المذكورة :

القول الأول:

الذي قدر مضمرا ، هو : (أمرنا مترفيها بالطاعة، ففسقوا فيها) ، وأرجح هذا القول على غيره من الأقوال ؛ بناء على قراءة "أمرنا" بالقصر والتخفيف ، وهي قراءة جمهور القراء⁽¹⁾.

(1) انظر: التفسير الكبير: 20 / 177.

والقول الثاني:

الذي يقول بأن معناها : "جعلنا مترفيها أمراء" بناء على قراءة "أمرنا" بتشديد الميم .
وأخالف ابن القيم في ترجيحه الذي رجحه والقائل: بأن الأمر في الآية أمر قدرى كوني؛ وذلك
للسبب التالية:-

1- القول بأن معنى:"أمرنا مترفيها" أي "أمرناهم بالطاعة" أو ما في معناها ، هو قول جمهور
المفسرين مثل : ابن عباس، وسعيد بن جبير، والطبري، والرازي ، والشوكاني ، والألوسي ،
وأبي السعود وغيرهم .

2- أن القول بهذا المعنى هو الأقرب لفهم الآية والمراد منها ؛ لأن جميع أوامر الله تعالى في
القرآن الكريم هي أوامر : بطاعته وعبادته والإيمان به والأعمال الصالحة والخيرات ، وفي نفس
الوقت لم نجد آية واحدة أمر الله تعالى فيها: بالفسق أو المعصية أو الفحشاء ؛ كي نقول بأن الأمر
هو أمر بالفسق كما قال (الزمخشري) ولو بالمجاز كما ذكر .

وقد رد الشوكاني على الزمخشري قوله وما استدلل به . بقوله :

" وهو معارض بمثل قول القائل : أمرته فعصاني ، فإن كل من عرف اللغة العربية يفهم من هذا
أن المأمور به شيء غير الفسق؛ لأن الفسق عبارة عن الإتيان بصد المأمور به،فكونه فسقاً ينافي
كونه مأموراً به ويناقضه "(1).

وقد نفى الله سبحانه وتعالى عن نفسه أن يأمر بالفحشاء ، وهي من أمور الفسق
والخروج عن طاعة الله ، قال تعالى : **قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ...** (الأعراف /28).

3- وأما اختياري وترجيحي للقول الثاني الذي قال بأن معنى "أمرنا مترفيها" : جعلناهم أمراء ،
فهو مما تحتمله القراءة بالتخفيف لغة ، وتؤكد قراءة "أمرنا" بالتشديد ، مع أن قراءة التخفيف
تشمل المعنيين اللذين اخترتهما ، بالإضافة إلى معنى ثالث وهو : أكثرنا مترفيها ؛ ولذلك اختار
أبو عبيد وأبو حاتم قراءة العامة ، وهي القراءة بالتخفيف والقصر "أمرنا" ؛ لأن المعاني الثلاثة
تجتمع فيها: الأمر ، الإمارة ، والكثرة، كما قال أبو عبيد(2) .

4- أما القول بأن معناها : "بعثنا مستكبريها" على قراءة أبي بن كعب ، فلم أجد ذكر تلك القراءة،
وذلك المعنى إلا عند القرطبي والثعالبي ، وأما غيرهما من المفسرين فلم يتعرضوا لذكرها ،
فتبقى مرجوحة عما رجحناه من القولين .

(1) فتح القدير: 214 /3 .

(2) انظر: الجامع لأحكام القرآن: 153 /5 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

5- ما قراءة "أمرنا" بالمد فمعناها : (أكثرنا) ، وقد شملته القراءة الأولى التي رجحناها "أمرنا" .
6- ما قول (ابن القيم) بأن الأمر في الآية أمر كوني قدرني مستدلا على ذلك بسبعة وجوه ، فذلك الوجه ليس فيها دليلا على ما رجحه ، وإنما كلها رد على القول الذي رجحه جمهور المفسرين ، والقائل : بأن في الآية إضمارا تقديره : (أمرنا مترفيها بالطاعة ففسقوا فيها) .

فقوله في **الوجه الأول** : "إن الإضمار على خلاف الأصل ، فلا يصار إليه؛ إلا إذا لم يمكن تصحيح الكلام بدون "فمردود من نفس كلامه ، حيث إن الكلام بدون هذا التقدير لا يستقيم، ومما يدل على تقدير الطاعة أن (فسق، وعصى) متقاربان بحسب اللغة ، وإن خص الفسق في الشرع بمعصية خاصة ؛ لأن ذكر الضد يدل على الضد ، كما أن ذكر النظير يدل على النظير ، وبالتالي فذكر الفسق والمعصية يدل على تقدير الطاعة⁽¹⁾ .

وأما قوله في **الوجه الثاني** : "إن ذلك يستلزم إضمارين : الأول : أمرناهم بطاعتنا ، والثاني : فخالفونا أو عصونا " .

فأقول : إنه لا يستلزم إضمارين بالضرورة ، بل يكفي إضمار واحد ليفهم الكلام ، وهو (أمرناهم بطاعتنا) ، أما الإضمار الثاني فلا يلزم ؛ لأن الفسق مخالف للطاعة وضدها؛ فلا يحتاج الى تقدير (فخالفونا) .

وأما قوله في **الوجه الثالث** : " إن ما بعد الفاء في مثل ذلك التركيب هو المأمور به نفسه، كقولك : أمرته ففعل ، وأمرته فقام ، وأمرته فركب لايفهم المخاطب غير هذا " .
فهذا من ابن القيم مثل استدلال الزمخشري في قوله : أمرهم بالفسق ، مع الفارق ، وهو أن ابن القيم قد رأى : أنه أمر قدرني كوني ، لاديني شرعي ، في حين الزمخشري يقول : إنه مجاز .
ولكن ، وإن كان مثالهما في اللغة صحيحا، إلا إنه لا يمنع صحة المثال الذي ذكره أهل اللغة أيضا مثل قول الزجاج: "ومثله في الكلام: أمرتك فعصيتني، فقد علم أن المعصية مخالفة الأمر"⁽²⁾ .

وقول الرازي : " إن المعصية منافية للأمر ومناقضة له ، فكذلك أمرته ففسق، يدل على أن المأمور به شيء غير الفسق ؛ لأن الفسق عبارة عن الإتيان بحد المأمور به ، فكونه فسقا ينافي كونه مأمورا به ، كما أن كونها معصية ينافي كونها مأمورا بها ، فوجب أن يدل هذا اللفظ

(1) انظر: روح المعني : 43 / 5 .

(2) زاد المسير : 15 / 5 .

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

على أن المأمور به ليس بفسق⁽¹⁾ .

فمردود من كلامه الذي في تكملة هذا الوجه الذي قال فيه : " فإن قيل : أمره بالطاعة مع الفسق هو سبب الهلاك " ثم رد على هذا القول ، فهذا صحيح أن الأمر بالطاعة وحدها لا يصلح أن وأما قوله في **الوجه الرابع** : "إنه سبحانه جعل سبب هلاك القرية أمره المذكور ، ومن المعلوم أن أمره بالطاعة والتوحيد لا يصلح أن يكون سببا للهلاك ، بل هو سبب النجاة والفوز". يكون سببا للهلاك ، بل هناك سبب آخر مع الأمر بالطاعة هو سبب الهلاك ، بعد الأمر بها ، ألا وهو الفسق. أمرهم بالطاعة ففسقوا .

ويضاف إلى ما سبق سبب آخر ذكره ابن الجوزي قال فيه : " في سبب إرادته لذلك — يعني : إهلاك القرية — قولان :

- الأول : ما سبق لهم في قضائه من الشقاء ، والثاني : عنادهم الأنبياء ، وتكذيبهم إياهم⁽²⁾ - ولا يبطل هذا السبب **بالوجه الخامس** الذي ذكره وهو : " أن الأمر بالطاعة لا يختص بالمترفين ، بل هو سبحانه يأمر بطاعته ، واتباع رسله المترفين وغيرهم ، فلا يصح تخصيص الأمر بالطاعة بالمترفين " .

فهذا مردود بتخصيص المترفين بالذكر؛ لأنهم الرؤساء، ومن عداهم تبع لهم⁽³⁾ ؛ ولأنهم الأصول في الخطاب والباقي أتباع لهم⁽⁴⁾ ؛ ولأنهم أئمة الفسق ورؤساء الضلال وما وقع من سواهم باتباعهم؛ ولأن توجه الأمر إليهم أكد⁽⁵⁾.

أما قوله في **الوجه السادس** : " إن الأمر لو كان بالطاعة ، لكان هو نفس إرسال رسله إليهم ، فمعلوم أنه لا يحسن أن يقال : أرسلنا رسلنا إلى مترفيها ففسقوا فيها ، لأن الإرسال لو كان إلى المترفين ؛ لقال من عداهم : نحن لم يرسل إلينا " .

ثم إن كثيرا من المفسرين الذين قالوا بتقدير: (أمرنا مترفيها بالطاعة ففسقوا) قالوا : ليس المراد بالإرادة تحققها بالفعل ، إذ لا يتخلف عنها المراد ، ولا الإرادة الأزلية المتعلقة بوقوع المراد في وقته المقدر له ، إذ لا يقارنه الجزاء الآتي ، بل دنو وقتها⁽⁵⁾.

(1) زاد المسير : 14 / 5 .

(2) انظر: المصدر السابق: 15 / 5

(3) انظر: إرشاد العقل السليم: 317 / 3 .

(4) انظر: روح المعاني: 43 / 5 .

(5) انظر إرشاد العقل السليم: 316 / 3، وروح المعاني: 42 / 5.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

فمردود بما سبق من الرد على الوجه الخامس بأن المترفين هم الأصول في الخطاب ، والباقي أتباع لهم ، وأنهم هم الرؤساء ومن عداهم تبع لهم .

أما قوله في **الوجه السابع** : " إن إرادة الله سبحانه لإهلاك القرية إنما تكون بعد إرسال الرسل إليهم ، وتكذيبهم ، وإلا فقبل ذلك هو لا يريد إهلاكهم ؛ لأنهم معذرون بغفلتهم وعدم بلوغ الرسالة إليهم " .

فقوله هذا : صحيح ولا يعارض القول بتقدير : (أمرناهم بالطاعة) ثم فسقوا فخرجوا عن الطاعة ؛ لأن الذي يأمرهم بالطاعة هم الرسل .

إذاً : فإرادة الله سبحانه لإهلاك القرية لا تكون إلا بعد إرسال الرسل إليهم وتكذيبهم، فأين التعارض؟

وقال القفال⁽¹⁾ : " والحاصل أن المعنى : وإذا أردنا أن نهلك قرية؛ بسبب علمنا بأنهم لا يقدمون إلا على المعصية ، لم نكتف في تحقيق ذلك الإهلاك بمجرد ذلك العلم ، بل أمرنا مترفيها، ففسقوا ، فإذا ظهر منهم ذلك الفسق ؛ فحينئذ نوقع عليهم العذاب الموعود به " (2).

فهذه هي الردود على الوجوه التي عارض فيها (ابن القيم) قول جمهور المفسرين بأن المراد بالأمر الإلهي (الأمر بالطاعة). وكلها كما رأيت: ليس فيها دليل على قوله: بأن الأمر في الآية: أمر قدرى كوني.

المبحث الثالث

تنزيه القضاء الإلهي عن الشر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بقاء الجنة والنار وفناؤهما .

المطلب الثاني: حكم أطفال المشركين في الآخرة.

(1) القفال: هو أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشاشي، شافعي المذهب، وهو الذي أشاع ذلك المذهب في بلاد (ما وراء النهر) . مات سنة 366هـ، كان عالماً بالفقه والتفسير واللغة. انظر: تاريخ مدينة دمشق. الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، دار الفكر، بيروت لبنان، ط1، 1998م، 1419هـ .

(2) التفسير الكبير: 20 / 177.

أ.د. جابر السميري و أ. بشير حمو

المطلب الأول: بقاء الجنة والنار وفناؤهما.

أقوال الفرق: اختلفت الفرق في تلك المسألة الجليلة على ستة أقوال:

القول الأول:

الجنة والنار باقيتان لا تفتيان أبداً ولا تبيدان.

وذلك قول جمهور الأئمة من السلف والخلف⁽¹⁾.

وإدعى (ابن حزم) اتفاق فرق الأمة كلها جمعاء على : أنه لا فناء للجنة ولا لتعيمها ولا

للنار ولا لعذابها إلا جهنم بن صفوان ، وأبا الهذيل العلاف⁽²⁾ وقوما من الروافض⁽³⁾.

وسياتي كلام أولئك بالتفصيل في القول الثاني.

وكلام ابن حزم في اتفاق فرق الأمة فيه نظر: فهو صحيح في القول: بعدم فناء الجنة،

وغير دقيق في القول : بفناء النار كما سيأتي .

أدلة القائلين ببقاء الجنة والنار وعدم فنائهما:

استدل القائلون ببقاء الجنة والنار بنصوص كثيرة ، متعددة من القرآن الكريم والسنة

النبوية.

أما بقاء الجنة فكما أشرنا سابقا، فهو موضع اتفاق بين علماء السلف من أهل السنة. وأدلتهم في

بقاء الجنة وتعيمها كثيرة .

(1) انظر: شرح العقيدة الطحاوية : 2 / 620.

(2) أبو الهذيل العلاف : هو محمد بن الهذيل المعروف (بالعلاف) ، كان مولى لعبد القيس ،

فضائحه كثيرة كفرته فيها سائر فرق الأمة من أصحابه في الاعتزال ومن غيرهم، وهو أحد

رؤساء المعتزلة. انظر: الفرق بين الفرق. عبد القاهر البغدادي : ص 121 - 122 ، دار المعرفة

بيروت ، (بدون) ، والفصل : 4 / 146 .

(3) الروافض: سموا بالروافض ؛ لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب خرج على

هشام بن عبد الملك فطعن عسكره في أبي بكر فمنعهم من ذلك؛ فرفضوه ، ولم يبق معه إلا

مائتا فارس فقال لهم - أي زيد بن علي - : رفضتموني ! قالوا : نعم ، فيقى عليهم هذا

الاسم. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. فخر الدين الرازي: 1 / 52، دار الكتب

العلمية، بيروت، 1402 هـ (بدون رقم الطبعة ولا سنتها) .

(4) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل : 4 / 69 - 70 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

أولاً - أدلتهم على بقاء الجنة ونعيمها من القرآن الكريم⁽¹⁾:

1- قوله تعالى : "وَأَمَّا الَّذِينَ سُجِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ" (هود / 108) أي : غير مقطوع .

ولا ينافي ذلك قوله: "إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ"، فقد اختلف السلف في هذا الاستثناء. فقيل: معناها: إلا مدة مكثهم في النار، وهذا يكون لمن دخل منهم إلى النار، ثم أُخْرِجَ منها، لا لكلهم، وقيل: إلا مدة مقامهم في الموقف، وقيل: إلا مدة مقامهم في القبور والموقف، وقيل: هو استثناء الرب ولا يفعله كما تقول: والله لأضربنك إلا أن أرى غير ذلك، وأنت لا تراه، بل تجزم بضربه، وقيل: إلا بمعنى: الواو .

2- وقوله تعالى : "إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ" (ص / 54) .

3- وقوله تعالى : "أَكُلْهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا" (الرعد / 35) .

4- وقوله تعالى : "وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ" (الحجر / 4) .

5- وقوله تعالى : "لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى" (الدخان / 56).

وأما الأدلة من السنة فهي أيضا كثيرة نذكر منها⁽²⁾ :

1- قوله - (صلى الله عليه وسلم) - عن الجنة : "من دخلها ينعم ولا يبأس ، ويخلد ولا يموت"⁽³⁾
2- وقوله - (صلى الله عليه وسلم) - : "ينادي مناد : إن لكم أن تصحوا ؛ فلا تسقموا أبدا ، وإن لكم أن تحيوا ؛ فلا تموتوا أبدا ، وإن لكم أن تشبوا ؛ فلا تهرموا أبدا، وإن لكم أن تتعموا ؛ فلا تبأسوا أبدا"⁽⁴⁾ .

3- وقوله - (صلى الله عليه وسلم) - : "يؤتى بالموت كهيئة كيش أملح، فينادي مناد، يأهل الجنة، فيشربون، وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت، وكلهم قد رآه، ثم ينادي

(1) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : 2 / 622 - 624 .

(2) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : 2 / 624 .

(3) سنن الترمذي. محمد بن عيسى الترمذي، كتاب (صفة الجنة) باب (ما جاء في صفة الجنة ونعيمها) حديث رقم (2526) : ص 568. وقال الألباني : صحيح ، مكتبة المعارف ، ط1 (بدون) حكم على أحاديثه: الألباني .

(4) صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري مرفوعا ، كتاب (الجنة وصفة نعيمها وأهلها) باب (في دوام نعيم أهل الجنة) حديث رقم (2837) ، ص 1090 - 1091.

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

يأهل النار، فيشرئبون، وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت وكلهم قد رأه فيذبح، ثم يقول: يأهل الجنة خلود فلا موت، و يأهل النار خلود فلا موت⁽¹⁾.

أما أدلتهم على بقاء النار وعدم فنائها :

فقد ذكر ابن القيم لهم خمسة عشر دليلا ثم رد عليها جميعا ، ونحن نذكر بعضها منها :⁽²⁾

1- الآيات والأحاديث الدالة على خلودهم في النار، وأنهم لا يموتون، وما هم منها بمخرجين، وأن الموت يذبح بين الجنة والنار، وأن الكفار لا يدخلون الجنة حتى يلجَّ الجملُ في سمِّ الخياط .
2- دعوى الإجماع على ذلك .

3- إنه من المعلوم بالضرورة: أن الجنة والنار لا تفنيان ، ولهذا أنكر أهل السنة على أبي الهذيل وجهم وشبعتهما ممن قال بفناء الجنة والنار ، وعدوا أقوالهم من أقوال أهل البدع .

القول الثاني :

الجنة والنار تفنيان ويفنى أهلها . وهو قول جهم بن صفوان⁽³⁾.

قال : " إن حركات أهل الخلدن تنقطع ، والجنة والنار تفنيان بعد دخول أهلها فيهما ، وتلذذ أهل الجنة بنعيمها ، وتألم أهل النار بجميمها ؛ إذ لا تتصور حركات لا تنتهى آخرا ، كما لا تتصور حركات لا تنتهى أولا⁽⁴⁾ .

القول الثالث:

الجنة والنار لا يفنيان ولا يفنى أهلها، إلا أن حركاتهم تفنى ، ويبقون بمنزلة الجماد لا يتحركون ، وهم في ذلك أحياء مثلذدون ، أو معذبون .
وهو قول أبي الهذيل العلاف⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، كتاب (التفسير) ، باب (وأندرهم يوم

الحسرة) حديث رقم (4730) : ص 990 .

(2) انظر: شفاء العليل : 2 / 711 - 721 .

(3) الفصل: 4 / 70 ، وشرح العقيدة الطحاوية : 2 / 621 .

(4) الملل والنحل. الشهرستاني: 1 / 68 ، المكتبة العصرية ، صيدا، بيروت، 1423هـ - 2003م.

(5) الفصل: 4 / 70 ، وشرح العقيدة الطحاوية: 2 / 621 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

القول الرابع :

إن أهل الجنة يخرجون من الجنة ، وكذا أهل النار من النار إلى حيث شاء الله ، وهو قول قوم من الروافض (1) .

القول الخامس :

الجنة باقية ، والنار فانية . وهو قول جماعة من السلف والخلف (2) .

وذكر ابن أبي العز الحنفي أنه منقول عن : عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري (3) ، وكذلك قال ابن تيمية (4) . وقد نسب ذلك القول أيضا إلى : ابن تيمية وابن القيم (5) .

ومن أدلة القائلين ببقاء النار (6) :

- 1- قوله تعالى : "قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ" (الأنعام / 128) .
 - 2- وقوله تعالى : "فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ" {106} خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ" {107} (هود / 106 ، 107) .
- ولم يأت بعد هذين الاستثنائين ما أتى بعد الاستثناء المذكور لأهل الجنة ، وهو قوله تعالى : "عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْذُوزٍ" (هود / 108) .
- 3- وقوله تعالى : "لَابِئْسَ فِيهَا أَحْقَابًا" (النبأ / 23) ، وأدلة أخرى غيرها .

(1) الفصل : 4 / 70 .

(2) شرح العقيدة الطحاوية : 2 / 621 .

(3) انظر : المصدر السابق : 2 / 626 .

(4) انظر : حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح . ابن قيم الجوزية : 1 / 249 ، دار الكتب العلمية ، بيروت (بدون) .

(5) ممن نسب ذلك القول لابن تيمية ولابن القيم : الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني في كتابه (رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين ببقاء النار : ص 7 ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط 1 ، 1405 هـ . والشيوخ محمد ناصر الدين الألباني في تحقيقه لكتاب رفع الأستار السابق الذكر : ص 52 ، وممن نسبه إلى ابن تيمية فقط ولم يذكر ابن القيم : الشيخ أبو بكر الحصني الدمشقي في كتابه (دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك إلى السيد الجليل الإمام احمد : ص 58 ، المكتبة الأزهرية للتراث . القاهرة (بدون رقم الطبعة ولاسننتها) .

(6) انظر : شرح العقيدة الطحاوية : 1 / 626 .

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

القول السادس:

الجنة باقية ، وعذاب الكفار يفنى وينتهي.

ذكره ابن القيم عن جماعة من العلماء ولم يُسمِّهم⁽¹⁾.

وذلك القول يختلف عن القول الخامس الذي سبقه ، فالقول الخامس قال بفناء النار نفسها؛ مستدلاً بالأدلة التي أسلفناها ، في حين القول السادس ذلك لا يصرح بفناء النار نفسها، وإنما يصرح بفناء وانتهاه عذاب النار، وهذا غير ذلك من الأقوال السابقة.

أدلة القائلين بانتهاه عذاب الكفار:

استدلوا بأدلة من: القرآن الكريم ، ومن الآثار ، وأدلة عقلية كثيرة ، ومن تلك الأدلة⁽²⁾:

1- قوله تعالى : " فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ {106} خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ {107} " (هود / 106 ، 107).

2- وقوله تعالى: " قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ " (الأنعام/128).

3- قول أبي سعيد الخدري عن الآية الثانية السابقة : " هذه تقضي على كل آية في القرآن " ⁽³⁾ .

والمعنى: أن كل آية ذكر فيها خلود أهل النار؛ تفيدها هذه الآية بالمشيئة .

4- قول عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه): " ليأتين على جهنم زمان ليس فيها أحد ، وذلك بعدما يلبثون فيها أحقابا " ⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ ذكرهم ابن القيم بقوله: (قالوا) ولم يذكر أسماءهم. انظر شفاء العليل: 2/

701،699،700،698،697،694،693

⁽²⁾ انظر : المصدر السابق : 2 / 694 ، 698 ، 701 .

⁽³⁾ رواه ابن جرير الطبري في تفسيره المعروف بـ "جامع البيان" في تفسير سورة هود ،

ولفظه: " هذه الآية تأتي على القرآن كله " . جامع البيان : 7 / 71 .

⁽⁴⁾ رواه ابن جرير الطبري في تفسيره المعروف بـ جامع البيان ، بتفسير سورة هود ولفظه : "

ليأتين على جهنم زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد ؛ وذلك بعدما يلبثون فيها أحقابا " . جامع

البيان: 71/7 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

ومن أدلتهم العقلية:

- 1- أن التعذيب لا يقع إلا لمصلحة المعذب أو مصلحة غيره ، ومعلوم أنه لا مصلحة له ، ولا لغيره في بقاءه في العذاب سرمدًا أبد الآباد .
- 2- أن الحكمة تقتضي أن النفوس الشريرة لا بد لها من عذاب يهذيها بحسب ذنوبها، كما دل على ذلك السمع والعقل ؛ وذلك يوجب الانتهاء لا الدوام .

ترجيح ابن القيم:

لابن القيم في تلك المسألة قولان:

القول الأول:

وافق فيه القول السادس الذي ذكرناه ، والقائل ببقاء الجنة وفناء وانتهاه عذاب الكفار .

القول الثاني:

توقف فيه عند مشيئة الله بعد تعذيبه الكفار .

وليس في كلامه أبدا تصريح بالقول : بفناء النار نفسها كما نسبه إليه بعض العلماء الذين أشرنا إليهم عند القول: بفناء النار ، وإنما كل الذي قاله في القولين : هو عدم ورود أدلة من القرآن أو السنة النبوية بأبدية النار نفسها ودوامها، وهذه عباراته في القولين المشار إليهما آنفا:

القول الأول:

قال ابن القيم: "ونقول: بل قد دل العقل والنقل والفطرة على أن الرب تعالى حكيم رحيم ، والحكمة والرحمة تأبى بقاء هذه النفوس في العذاب سرمدًا أبد الآباد بحيث يدوم عذابها بدوام الله، فهذا ليس في الحكمة والرحمة" (1) وهذا صريح منه في قوله بانتهاه عذاب الكفار .

وفي تعليقه على الآيات التي استدلت بها القائلون بأبدية النار قال:

"والصحيح أن هذه الآيات على عمومها وإطلاقها ، ولكن ليس فيها ما يدل على أن نفس النار دائمة بدوام الله ، لا انتهاء لها ، هذا ليس في القرآن ولا في السنة ما يدل عليه بوجه ما ، وفرق بين أن يكون عذاب أهلها دائما بدوامها ، وبين أن تكون هي أبدية لا انقطاع لها ، فلا تستحيل ولا تضمحل ، فهذا شيء وهذا شيء" (2).

(1) شفاء العليل : 2 / 704

(2) المصدر السابق: 2 / 721 - 722

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

وهذا معناه: أنه قد نفي وجود أدلة من القرآن والسنة تدل على أبدية النار وعدم فنائها، ولا يعني ذلك أنه قال بقاء النار، فهناك فرق دقيق بين قوله: بعدم ثبوت أدلة على أبدية النار، وقوله بقاء النار، فإنه قال بالأول، ولم يقل بالثاني، وإن كانت عبارته الأخيرة توهم ذلك إلا إنه لم يصرح بها.

وربما مثل هذه العبارات؛ جعلت بعض العلماء يتهمونهم بذلك، أو عدم قوله: بثبوت أدلة على أبدية النار جعلتهم يتهمونهم بالقول: بقاء النار.

القول الثاني:

قال ابن القيم: " وأنا في هذه المسألة على قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، فإنه ذكر دخول أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار، ووصف ذلك أحسن صفة ، ثم قال : ويفعل الله بعد ذلك في خلقه ما يشاء "(1).

كما ذكر أنه على مذهب كل من : ابن عباس ، وأبي سعيد الخدري ، وقتادة ، وابن زيد ، وفحوى مذهبهم ، القول : بأن الله يفعل بأهل النار ما يشاء "(2).

وفي نهاية ذكره لأقوال أولئك الصحابة والتابعين قال : " والقول : بأن النار وعذابها دائم بدوام الله خبر عن الله عز وجل بما يفعله ، فإن لم يكن مطابقاً لخبره عن نفسه بذلك ، وإلا كان قولاً عليه بغير علم ، والنصوص لا تفهم ذلك والله أعلم "(3).

ومعنى قوله ذلك : التوقف عند مشيئة الله ، وعدم القول بما لم يثبت على حد قوله ، عن الله ، وفي نفس الوقت فإنه لم يصرح أو يلمح بالقول بقاء النار إنما كل الذي قاله: إن النصوص لا تفهم، أي: لا تثبت ولا توضح أن النار وعذابها دائم .

حتى أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني نفسه، والذي نسب إلى ابن القيم القول بقاء

النار، قد أكد عدم قطع ابن القيم بذلك القول.

قال الألباني : " فقوله - أي: ابن القيم- : " والنصوص لا تفهم ذلك" صريح منه بأنه لا يختار القول : ببقاء النار ، فهو إذن يميل إلى القول: بقاءها غير أنه لا يقطع بذلك ؛ لأنه يشعر أنه ليس لديه دليل قاطع فيه ، وإنما هو فهمه واستنباطه ؛ ولذلك ترك فيها مجالاً للأخذ والرد ...، فهل يعني ذلك: أن ابن القيم نفسه بعد تلك المناقشة الطويلة لم يتبين له الصواب ، فانتهى إلى ما أمر

(1) انظر: شفاء العليل: 722/2.

(2) المصدر السابق، نفس الجزء والصفحة.

(3) المصدر السابق 720/2.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

به من لم يتبين له الصواب؟! أم هو التردد في مثل هذه المسألة الخطيرة؟⁽¹⁾.
وكلام الألباني ذلك يؤكد ما ذهبنا إليه من القول: بأن لا بن القيم في تلك المسألة قولين،
إلا أن كلامه بأن ابن القيم قد مال إلى القول: بفناء النار فيه نظر، وغير دقيق؛ لأنه لم يصرح
بذلك، إنما كل الذي قاله وصرح به أمران:
الأول: انتهاء عذاب الكفار، والثاني: عدم ثبوت نصوص شرعية بدوام النار وعدم فنائها، ولا
يعني ذلك أنه قد قال بفناء النار نفسها.

وكلام ابن القيم في قوله ذلك لم يقل بدوام النار، كما لم يقل بفنائها إنما أرجع الأمر فيها إلى
علم الله ومشيئته، حيث قال بانتهاء عذاب الكفار، لا بانتهاء النار.
بل إنه صرح بعدم فنائها في كتابه (الوابل الصيب)، وهذا نص كلامه: "ولما كان الناس على
ثلاث طبقات: طيب لا يشينه خبيث، وخبيث لا طيب فيه، وآخرون فيهم خبيث وطيب، دورهم
ثلاثة: دار الطيب المحض، ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تفنيان..."⁽²⁾.

وهذا الكلام واضح معناه، فدار الطيب المحض هي الجنة، ودار الخبيث المحض هي
النار، وكلاهما عنده لا تفنيان. فكيف ينسب إليه بعد هذا كله القول: بفناء النار؟!
وقوله بالمشيئة: يوحي بعدم التحديد، ولكن قوله: بعدم الفناء خبر يفيد التحديد فهو مقدم على
القول بالمشيئة.

أدلة ترجيح ابن القيم:

هي نفسها أدلة القائلين بانتهاء عذاب الكفار التي ذكرناها في القول السادس؛ لأنه ساقها
كأدلة لذلك القول ولم يتكلم عليها أو يعارضها كعادته في معارضة الأقوال ونقدها إذا كان
لا يؤيدها ولا يميل إليها، بل أضاف إليها بعض الآثار، ومنها⁽³⁾:

(1) رفع الأستار: ص 36.

(2) الوابل الصيب من الكلم الطيب. ابن قيم الجوزية، 1 / 24، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1،
1405-1985م.

(3) انظر: شفاء العليل: 2/ 705، 706، 707، 710.

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

- 1- عن أبي أمامة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : " ليأتين على جهنم يوم كأنها ورق هاج واحمرّ ، تخفق أبوابها " (1) .
 - 2- وعن أبي أمامة أيضا قال : قال رسول الله - (صلى اله عليه وسلم) - : " يأتي على جهنم يوم ما فيها من بني آدم أحد تخفق أبوابها ، كأنها أبواب الموحدين " (2) .
 - 3- قول عمر بن الخطاب- (رضي الله عنه)- : " لو لبث أهل النار في النار في النار عدد رمل عالج ، لكان لهم يوم يخرجون فيه " (3) .
 - 4- عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : " أما الذي أقول : إنه سيأتي على جهنم يوم لا يبقى فيه أحد ، وقرأ : "فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا فِي النَّارِ" الآية (هود /106) " (4) .
- واستدل بدليل عقلي يقول فيه : " ونقول : بل قد دل العقل والنقل والفطرة على أن الرب تعالى حكيم رحيم ، والحكمة والرحمة تأبى بقاء هذه النفوس في العذاب سرمدًا أبد الأباد بحيث يدوم عذابها بدوام الله ، فهذا ليس في الحكمة والرحمة " (5) .

(1) رواه الطبراني عن أبي أمامة . المعجم الكبير ، حديث رقم (7969) : 8 / 1247 ، قال الهيثمي : فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف . مجمع الزوائد . نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي رقم (18449) ، 10 / 653 ، دار الفكر ، بيروت ، 1412 هـ .

(2) رواه الخطيب البغدادي . انظر : كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال . علي بن حسام الدين المتقي الهندي : 14 / 620 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1989 م .

(3) أخرجه ابن المنذر . الدر المنثور . السيوطي : 3 / 380 ، مطبعة الانوار المحمدية ، (بدون) ، قال الالباني : ضعيف . رفع الاستار : 1 / 65 .

(4) أخرجه اسحق بن راهوية . الدر المنثور : 3 / 380 ، وقال الألباني : سنده صحيح . رفع الأستار : 1 / 75 .

(5) شفاء العليل : 2 / 693 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

رد ابن القيم على أدلة القائلين بدوام النار :

وقد رد ابن القيم على أدلة القائلين بدوام النار وأبديتها.

وها نحن نذكر بعض تلك الأدلة ثم رده عليها⁽¹⁾:

1- رد على استدلالهم بالآيات والأحاديث الدالة على خلود الكافرين في النار بأن هذه الآيات والأحاديث لا تدل على خلود النار نفسها وأبديتها ، وإنما تدل على أنها مادامت باقية فهم فيها باقون .

2- رد على دعوى الإجماع الذي ادعوه بما ذكره من أقوال الصحابة التي دلت على أن الأمر بخلاف ما ادعوه

3- رد على استدلالهم بأن دوام الجنة والنار وبقاءهما كالمعلوم بالضرورة من دين الإسلام ، واستدلوا عليه بإنكار أهل السنة على أبي الهذيل ، وجهم ، وشيعتهما ما قالوه : من فناء الجنة والنار ، حيث عدوه من أقوال أهل البدع ، كما رد عليهم بأن ذلك بالفعل من أقوال أهل البدع ، ولكن فرّق بين فناء الجنة الذي لم يثبت بالكتاب والسنة ، بل ثبت خلافه ، وهو بقاؤها ، وبين بقاء النار الذي لا يصح دعوى العلم النظري عليه ، فضلا عن العلم الضروري .

اختيار الباحث.

أرجح القول الأول القائل بأن الجنة والنار باقيتان لا تغنيان أبدا ولا تبددان ، في حين أختلف ابن القيم في قوله الأول: بعدم ثبوت أدلة على أبدية النار ودوامها ، وفي قوله: بانتها عذاب النار ، وأوافق على قوله الثاني القائل بالتوقف عند مشيئة الله في عذاب الكفار .

فأما ترجيحي للقول الأول فللأدلة التالية :-

1- لأنه قول جمهور الأئمة من السلف والخلف كما قال شارح العقيدة الطحاوية: ابن أبي العز الحنفي ، أو قول اتفقت عليه فرق الأمة كلها ما عدا جهم بن صفوان وأبا الهذيل العلاف كما قال ابن حزم⁽²⁾.

(1) انظر: شفاء العليل: 711/2.

(2) انظر: 71 من هذا البحث.

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

والنبي - (صلى الله عليه وسلم) - قال : " إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد (صلى الله عليه وسلم) على ضلالة " (1).

2- لأن الدلالة التي استدلت بها الجمهور ، أو اتفقت عليها فرق الأمة كلها صحيحة وصريحة في الخلود والأبدية لأهل النار ؛ مما يستلزم خلود النار وأبديتها ، وإلا فكيف يكون خلودهم وأبدية عذابهم إذا لم تكن النار خالدة أبدية ؟!

وهذا اللزوم وهذا المفهوم هو أقوى من عدم اللزوم الذي فهمه وقال به ابن القيم ، وكما هو معروف في الأصول: أن الإثبات مقدم على النفي (2) .

ففهم جمهور الفقهاء والعلماء من خلود أهل النار لزوم أبديتها ، ولم يفهموا منها عدم ثبوت أبدية النار كما فهمه ابن القيم ؛ لأن الادعاء بالنفي يحتاج إلى دليل صحيح وصريح ، والأدلة التي أوردها القائلون: بقاء النار ، أو القائلون: بعدم أبديتها : إما أدلة غير صريحة كالأدلة القرآنية التي استدلتوا بها ، وإما أدلة غير صحيحة وغير صريحة كالأثار التي أوردها ، وقد ذكرنا في تخريجها بعض الأحكام عليها ، وكلها ضعيفة ، والمعروف أن الأدلة الضعيفة لا تصح في الأمور الاعتقادية، والآثار التي استدلت بها ابن القيم على انتهاء عذاب الكفار من هذا النوع .

وأما موافقتي لابن القيم في قوله الثاني القائل: بمشيئة الله في عذاب الكفار؛ فلأنه لا يتعارض مع قول جمهور العلماء ؛ لأن مشيئة الله شاملة لجميع أحكامه ، ومنها حكمه على أهل النار بالخلود والأبدية فيها ، فهذه مشيئته ، وإذا شاء بعد ذلك أن يفعل بهم شيئاً فهو الذي وصف نفسه بقوله : "لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ" (الأنبياء / 23) وقد استثنت آيات العذاب والخلود في النار مشيئة الله في قوله تعالى : "فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ {106} خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ {107}" (هود/ 106، 107) . وفي قوله تعالى: "قَالَ النَّارُ مُتَوَكِّمٌ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ" (الأنعام/128).

(1) سنن الترمذي عن ابن عمر مرفوعاً ، كتاب (الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، باب (ما جاء في لزوم الجماعة) ، حديث رقم (2167) :ص 490 ، وقال الترمذي :حديث غريب ، وقال الألباني :صحيح .(الأحاديث مذيبة بأحكام الألباني عليها) .

(2) انظر: البرهان في أصول الفقه. أبو المعالي الجويني: 2 / 780، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط4 ، 1418 هـ ، وروضة الناظر لابن قدامة المقدسي: 1 / 390 ، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ط2 ، 1399 هـ.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

وقد قال ابن عباس في تفسير آية الأنعام : " لا ينبغي لأحد أن يحكم على الله في خلقه ، ألا ينزلهم جنة ولا ناراً " (1) .

ونقل الطبري عن ابن عباس: أنه كان يتأول في ذلك الاستثناء أن الله جعل أمر أولئك القوم في مبلغ عذابه إياهم إلى مشيئته (2).

وذكر ابن القيم قول علي بن أبي طالب الذي قال - أي ابن القيم - أنه على قوله فقال: " فإنه - أي علي بن أبي طالب - ذكر دخول أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، ووصف ذلك أحسن صفة ، ثم قال : ويفعل الله بعد ذلك في خلقه ما يشاء " (3) .

فتلك الآثار كلها صريحة في مشيئة الله بعد حكمه على أهل النار بالخلود والأبدية وذلك كما قلنا لا ينافي قول جمهور العلماء ، فهم لا ينكرون مشيئة الله بأي حال من الأحوال: قبل الحكم وأثناء الحكم وبعد الحكم ، والله أعلم .

(1) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (جامع البيان) : 26 / 5 .

(2) المصدر السابق.

(3) شفاء العليل: 2 / 722.

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

المطلب الثاني: حكم أطفال المشركين في الآخرة.

اختلف العلماء حول حكم أطفال المشركين في الآخرة على ثمانية أقوال:

القول الأول:

الوقف فيهم، وترك الشهادة بأنهم في الجنة أو في النار، بل يوكل علمهم إلى الله تعالى⁽¹⁾ وهو قول كل من الإمام مالك، وابن المبارك، وإسحق بن راهويه ، (2) ، البغوي⁽³⁾ ، وابن تيمية⁽⁴⁾ قال ابن تيمية: " وهذا هو الذي ذكره أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة، والجماعة " ⁽⁵⁾.
قال ابن القيم: " واحتج هؤلاء بحجج: منها ما أخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله - (صلى الله عليه وسلم) - قال: " ما من مولود إلا يولد إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه. كما تنتج البهيمة من بهيمة جمعاء، هل يحس فيها من جدعاء "؟ قالوا: يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير؟ قال: " الله أعلم بما كانوا عاملين " ⁽⁶⁾، ومنها ما في الصحيحين أيضا عن ابن عباس أن النبي (صلى الله عليه وسلم) سئل عن أولاد المشركين، فقال: " الله أعلم بما كانوا عاملين " ⁽⁷⁾ ⁽⁸⁾.
القول الثاني : إنهم في النار .

(1) طريق الهجرتين وباب السعادتين . ابن القيم :ص571، دار ابن القيم، الدمام ، ط2، 1414هـ - 1994م .

(2) انظر: التمهيد. ابن عبد البر: 18/ 111- 112 ، وزارة الأوقاف السلامية، المغرب، 1387هـ - (بدون) .

(3) انظر : شرح السنة للبغوي : 1 / 155 ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط2 ، 1403 هـ ، 1983م .

(4) انظر : مجموع الفتاوي : 4 / 303 ، 312 ، 24 / 372 .

(5) المصدر السابق : 24 / 372 - 373 .

(6) صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ، كتاب (القدر) ، باب (الله أعلم بما كانوا عاملين) حديث رقم (6599) ص1334 ، وصحيح مسلم عن أبي هريرة مرفوعا ، كتاب (القدر) ، باب (معنى كل مولد يولد على الفطرة) ، حديث رقم (2658) : ص1024 .

(7) صحيح البخاري عن ابن عباس ، كتاب (القدر) ، باب (الله أعلم بما كانوا عاملين) ، حديث رقم (6597) : ص1333 . وصحيح مسلم عن ابن عباس ، كتاب (القدر) باب (معنى مولود يولد على الفطرة) ، حديث رقم (2660) : ص1026 .

(8) طريق الهجرتين: ص571 - 572 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

وهو قول جماعة من المتكلمين، وأهل التفسير، وأحد الوجهين لأصحاب أحمد، وحكاة القاضي - أبو يعلى - نصا عن أحمد⁽¹⁾.

ودليلهم: القياس في إلحاق حكمهم في الآخرة بحكمهم في الدنيا⁽²⁾.

وكذلك حديث عائشة قالت: سألت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن أولاد المسلمين، أين هم؟

قال: "في الجنة" وسألته عن أولاد المشركين أين هم يوم القيامة؟ قال: "في النار"، فقلت: لم يدركوا

الأعمال، ولم تجر عليهم الأقاليم! قال: "ربك أعلم بما كانوا عاملين"⁽³⁾(4).

القول الثالث: إنهم في الجنة.

وهو قول طائفة من المفسرين والمتكلمين وغيرهم⁽⁵⁾.

ومن أولئك: القرطبي⁽⁶⁾، وابن الجوزي⁽⁷⁾، والبخاري، وابن حجر⁽⁸⁾، وابن حزم⁽⁹⁾، والنووي⁽¹⁰⁾.

حزم⁽⁹⁾، والنووي⁽¹⁰⁾.

قال ابن القيم: " واحتج هؤلاء بما رواه البخاري في صحيحه عن سمرة بن جندب قال : كان

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مما يكثر أن يقول لأصحابه: " هل رأى أحد منكم رؤيا " ؟ قال :

فنقص عليه ما شاء الله أن نقص ، وأنه قال لنا ذات غداة : " إني أتاني الليلة آتيا ن ... " فذكر

الحديث ، وفيه : " فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع ، وإذا بين ظهري الروضة

رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء ، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط "

⁽¹⁾ طريق الهجرتين: ص 574 ، وفتح الباري : 3 / 617 .

⁽²⁾ انظر: شفاء العليل : 2 / 812 .

⁽³⁾ مسند أبي داود الطيالسي ، سليمان بن داود ، أبو داود البصري الطيالسي ، حديث رقم

(1576) : ص 220 ، دار المعرفة ، بيروت .

⁽⁴⁾ انظر: طريق الهجرتين : ص 574 .

⁽⁵⁾ انظر: المصدر السابق : ص 578 .

⁽⁶⁾ انظر: الجامع لأحكام القرآن : 4 / 201 .

⁽⁷⁾ انظر: مجموع الفتاوى : 4 / 303 .

⁽⁸⁾ انظر: فتح الباري : 3 / 616 ، 14 / 689 .

⁽⁹⁾ الفصل في الملل و الأهواء والنحل : 4 / 60 .

⁽¹⁰⁾ انظر: فتح الباري : 3 / 617 .

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

وفيه:"وأما الولدان الذين حولته فكل مولود مات على الفطرة " ، فقال بعض المسلمين : يا رسول الله ، وأولاد المشركين ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : " وأولاد المشركين " (1)(2).

القول الرابع:

هم في منزلة بين المنزلتين بين الجنة والنار ، فإنهم ليس لهم إيمان يدخلون به الجنة ولا لأبائهم فوز يلحق بهم أطفالهم تكميلاً لثوابهم وزيادة في نعيمهم ، وليس لهم من الأعمال ما يستحقون به دخول النار .
وهذا قول طائفة من المفسرين . قالوا : هم أهل الأعراف (3).

القول الخامس:

إنهم تحت مشيئة الله تعالى ، يجوز أن يعذبهم بعذابه ، وأن يعيهم برحمته ، وأن يرحم بعضاً ، ويعذب بعضاً بمحض الإرادة والمشية ، ولا سبيل إلى إثبات شيء من هذه الأقسام إلا بخبر يجب المصير إليه ، ولا حكم فيهم إلا بمحض المشيئة.
وذلك قول الجبرية نفاة الحكمة والتعليل ، وقول كثير من مثبتي القدر وغيرهم (4).

القول السادس:

إنهم خدم أهل الجنة ، ومماليكهم ، وهم معهم بمنزلة أرقائهم ومماليكهم في الدنيا (5).

القول السابع:

إن حكمهم حكم آبائهم في الدنيا والآخرة ، والفرق بين ذلك المذهب ومذهب من قال: هم في النار: أن صاحب ذلك المذهب يجعلهم معهم تبعاً لهم ، حتى لو أسلم الأبوان بعد موت أطفالهما لم يحكم لأفراطهما بالنار (6).

(1) صحيح البخاري عن سمرة بن جندب مرفوعاً ، كتاب (التعبير) ، باب (تعبير الرؤيا بعد

صلاة الصبح) ، حديث رقم (7047) ، ص1412.

(2) طريق الهجرتين : ص578 .

(3) انظر: طريق الهجرتين : ص582 ، وفتح الباري : 3 / 617 .

(4) انظر: طريق الهجرتين : ص583 .

(5) انظر: المصدر السابق ، وفتح الباري : 3 / 617 .

(6) انظر: طريق الهجرتين : ص584 .

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

القول الثامن:

إنهم يمتحنون في عرصات القيامة حيث يرسل إليهم هناك رسول ، وإلى كل من لم تبلغه الدعوة ، فمن أطاع الرسول؛ دخل الجنة ، ومن عصاه؛ أدخله النار ، وعلى ذلك يكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار (1).

ترجيح ابن القيم.

رجح ابن القيم القول الثامن الذي قال بأن الله يمتحنهم ويختبرهم يوم القيامة، فقد قال - تعليقا على المذهب الثامن - : " وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها وتتوافق الأحاديث ويكون معلوم الله الذي أحال عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) حيث يقول : " الله أعلم بما كانوا عاملين " يظهر حينئذ ويقع الثواب عليه حال كونه معلوما علما خارجيا لا علما مجردا ، ويكون النبي (صلى الله عليه وسلم) قد رد جوابهم إلى علم الله فيهم ، والله يرد ثوابهم وعقابهم إلى معلومه منهم ، فالخبر عنهم مردود إلى علمه ، ومصيرهم مردود إلى معلومه وقد جاءت بذلك آثار كثيرة يؤيد بعضها بعضا" (2).

أدلة ترجيح ابن القيم: (3)

1- ما رواه الإمام أحمد عن الأسود بن سريع أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "أربعة يحتجون يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع ، ورجل هَرَم ، ورجل أحمق ، ورجل مات في الفترة . أما الأصم فيقول: ربّ لقد جاء الإسلام وأنا ما أسمع شيئا ، وأما الأحمق فيقول : ربّ لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبر ، وأما الهَرَم فيقول:ربّ لقد جاء الإسلام وما أعقل ، وأما الذي في الفترة فيقول: ربّ ما أتاني رسول . فيأخذ مواليقهم لِيُطِئِعُنَّهُ فيرسل إليهم رسولا أن ادخلوا النار . فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما" (4).

(1) انظر: طريق الهجرتين: ص 587 ، وفتح الباري : 3 / 617 .

(2) طريق الهجرتين: ص 587 - 588 .

(3) انظر: المصدر السابق : ص 588 - 591 .

(4) مسند الإمام أحمد بن حنبل، عن الأسود بن سريع مرفوعا، حديث رقم (16301): 26 / 228، 228، مع اختلاف يسير في رواية ابن القيم ، ومسند إسحاق بن راهويه ، إسحاق بن إبراهيم

أ.د. جابر السمييري و أ. بشير حمو

2- عن أنس عن النبي (صلى الله عليه وسلم): "يؤتى يوم القيامة بأربعة: بالمولود، والمعنوه، وبمن مات في الفترة، وبالشيخ الفاني كلهم يتكلم بحجته، فيقول الرب سبحانه لعنق من جهنم: ابرزي، ويقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسولا من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم. قال ويقول لهم: ادخلوا هذه. ويقول من كتب عليه الشقاء: أتى ندخلها ومنها كنا نفر؟ فيقول الله: فأنتم لرسلي أشد تكذيبا، قال: وأما من كتب عليه السعادة فيمضي، فيقتحم فيها فيدخل هؤلاء إلى الجنة، وهؤلاء إلى النار" (1).

3- عن أبي سعيد قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "الهالك في الفترة، والمعنوه، والمولود. يقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب، ويقول المعنوه: ربّ لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا، ويقول المولود ربّ لم أدرك العقل. فيرفع لهم نارا، فيقول: ردّها. قال: فبرّدّها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل، فيقول: إياي عصيتم فكيف لو رسلني أتتكم؟" (2).

اختيار الباحث.

أرجح ما رجحه ابن القيم، وهو القول الثامن الذي قال: بأنهم يُمْتَحَنُونَ في عرصات القيامة، حيث يُرْسَلُ إليهم رسول، فمن أطاع الرسول منهم؛ دخل الجنة، ومن عصاه؛ أدخله الله النار، فيكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار؛ تبعا لنتيجة ذلك الامتحان.

بن = مخلص بن راهويه الحنظلي، عن الأسود بن سريع مرفوعا، حديث رقم (41): 1/122، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط1، 1412هـ - 1991م.

(1) مسند أبي يعلى. أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، عن أنس بن مالك مرفوعا، حديث رقم (4224): 7 / 225، دار المأمون للتراث، دمشق، ط1، 1404هـ - 1984م.

(2) مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن، الجوهري، البغدادي، عن أبي سعيد مرفوعا، حديث رقم (2038): ص300، مؤسسة نادر، بيروت، ط1، 1410هـ - 1990م.

مسائل مختارة من ترجيحات الإمام (ابن قيم الجوزية)

وأسباب هذا الترجيح ما يلي:-

- 1- أنه القول الذي وفق بين الأحاديث الواردة في تلك المسألة، وفيها اختلاف في مصير أولئك، فذلك القول لا يتعارض مع القول بالتوقف في أمرهم؛ لأن من قال بالتوقف لا يمنع أن يكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار ما دام أكل علمهم إلى الله، وهو ما يتوافق مع القول الذي اخترناه ورجحناه.
 - 2- والحديث الوارد أنهم في النار متم للحديث القائل "الله أعلم بما كانوا عاملين"؛ لأنه أخبر عن الذين نجحوا في الامتحان، فالأطفال الذين كانوا حول إبراهيم هم الذين نجحوا في الامتحان⁽¹⁾
 - 3- والحديث الوارد أنهم في النار متم للحديث القائل "الله أعلم بما كانوا عاملين" لأنه أخبر عن الذين رسبوا في الامتحان. وبهذا تكون الأحاديث متفقة غير متعارضة.
- قال الأستاذ الدكتور جابر السميري: "أما حديث: "الله أعلم بما كانوا عاملين" فإن معناه: لا علم إلا لله بما كانوا عاملين، وأن الله سيعمل لهم امتحاناً يوم القيامة، وسيرى ما هم عاملين في الامتحان... فالله هو الذي يعلم نتيجة هذا الامتحان: إما جنة وإما نار، إما ثواب سرمدى أو عقاب"⁽²⁾.
- 4- الأدلة التي استند إليها ابن القيم وقال عنها: "فهذه الأحاديث يشد بعضها بعضاً وتشهد لها أصول الشرع وقواعده"⁽³⁾.
 - 5- القول بمضمون هذا القول وهذه الأحاديث مذهب السلف والسنة. نقله عنهم الإمام الأشعري وغيره⁽⁴⁾.

(1) انظر: قضية الثواب والعقاب بين مدارس الإسلاميين بياناً وتأصيلاً. الدكتور. جابر بن زايد

السميري: ص 132، الدار السودانية للكتب، السودان، الخرطوم، ط 1، 1416هـ - 1995م.

(2) قضية الثواب والعقاب ص 132.

(3) طريق الهجرتين: ص 591.

(4) انظر: المصدر السابق: ص 591 - 592.

الخاتمة:

- بعد إتمام هذا البحث بتوفيق من الله سبحانه وتعالى تم التوصل إلى النتائج التالية :-
- 1- إن أمر الله تعالى الوارد في قوله : "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا" (الإسراء/ 16) إنما هو أمر بالطاعة وليس بالفسوق والعصيان ؛ لأن الله لا يأمر بالفحشاء .
 - 2- الإنسان ليس مجبوراً على أفعاله التي كلفه الله بها؛ لأنه يختار أفعاله التي كلفه الله بها، وذلك الاختيار أوجده الله فيه وخلق عليه، وهو مناط الثواب والعقاب يوم القيامة.
 - 3- الهدى والضلال بيد الله تعالى ؛ وكل ذلك يعدل من الله تعالى واستحقاق للعبد في جانب الضلال ؛ وبفضل من الله ومنة في جانب الهداية. فمن يعلمه الله يستحق الهداية؛ يهده بفضلها، ومن يعلمه أنه يستحق الضلال؛ يضلّه بعدله.
 - 4- الجنة والنار باقيتان لا تفتنيان أبداً ولا تبددان. هذه عقيدة أهل السنة. وإن ما نسبته بعض العلماء لابن القيم من القول: بقاء النار غير ثابت عنه ولم يصرح به، وإنما كل الذي صرح به هو عدم ورود أدلة صريحة على أبدية النار ودوامها.
 - 5- وردت أحاديث مختلفة في حكم أطفال المشركين في الآخرة ؛ وتبعاً لذلك اختلف العلماء في حكمهم ، والذي ترجح عندي من أقوالهم: هو أنهم يمتحنون في عرصات القيامة ، حيث يرسل إليهم رسول ، فمن أطاع الرسول منهم ؛ دخل الجنة ، ومن عصاه ؛ أدخله الله النار ، وذلك ما يوفق بين الأحاديث المختلفة الواردة بحقهم.

التوصيات:

ويوصي الباحث بما يلي:-

- 1- الاستمرار في كتابة الأبحاث والرسائل حول موضوعات ومسائل القضاء والقدر؛ لأنها مسائل متشعبة، فيها عمق كبير؛ وبالتالي تحتاج إلى تحقيق فدراسة.
- 2- التفتيش عن ترجيحات العلماء المحققين أمثال : ابن تيمية، وابن القيم، وغيرهما في مؤلفاتهم وكتبهم ، مع عمل دراسات وأبحاث فيها.